

جامعة حماه
كلية الهندسة الزراعية
قسم الاقتصاد الزراعي - السنة الرابعة

مقرر
السياسات الزراعية
Agricultural Policies
(نظري)

الدكتور: منذر الحاج

العام الدراسي ٢٠١٩ - ٢٠٢٠

مفردات المقرر

المبحث الأول: السياسات الزراعية ومستوى تطورها

المطلب الأول: أهمية السياسات الزراعية في تطور القطاع الزراعي
المطلب الثاني - سياسات الاستثمار في قطاع الزراعة السوري

المبحث الثاني: السياسات الزراعية العالمية المقارنة

المطلب الأول: المنظمات الدولية والسياسات الدولية ذات العلاقة بالقطاع الزراعي
المطلب الثاني: منظمة التجارة الدولية (T.W.O)

المبحث الثالث: السياسات التجارية للمنتجات الزراعية السورية

المطلب الأول: سياسات تجارة الواردات والصادرات الزراعية السورية
المطلب الثاني: الاتفاقيات الإقليمية والدولية المحفزة للتجارة الزراعية السورية

المبحث الرابع: سياسات الإنتاج الزراعي

المطلب الأول: سياسات الإنتاج الزراعي، والتراكيب المحصولية
المطلب الثاني: سياسات استخدام الموارد الزراعية المتاحة

المبحث الخامس: سياسات الدعم والتسعير للمنتجات الزراعية

المطلب الأول: سياسات الدعم التي تقوم بها الحكومة السورية
المطلب الثاني: سياسات التسعير

المبحث السادس: سياسات التمويل والإقراض والتسويق الزراعي

المطلب الأول: سياسات التمويل والإقراض الزراعي
المطلب الثاني: سياسات التسويق وتوفير مستلزمات الإنتاج الزراعي

المبحث السابع: سياسات التخزين، البحوث، والإرشاد، والموارد البشرية والبيئة

المطلب الأول: سياسات التخزين، والبحاث الزراعية، والإرشاد الزراعي
المطلب الثاني: سياسات حماية الثروة النباتية والحيوانية

مقدمة السياسات الزراعية:

تتجسد السياسات الزراعية في مجموعة متكاملة من الإجراءات الإدارية والتشريعية والتنفيذية من خلال البرامج التي تتخذها السلطات العامة في الدولة، وتساهم فيها بعض الهيئات الخاصة بغية تحقيق أهداف محددة تتضمنها الخطط التنموية الزراعية. هذه الأهداف غالبا ما ترمي إلى تشجيع زيادة الإنتاج لتحقيق الأمن الغذائي، وزيادة العائد من الصادرات وتكثيف الجهود لتضييق الهوة بين الطلب على الغذاء وإنتاجه وكذلك حماية البيئة الطبيعية من الرعي الجائر ومكافحة التصحر أو إقامة محميات رعوية والحفاظ على التنوع البيئي الحيوي، وتأمين مستلزمات العمل الزراعي من تمويل ودعم زراعي وإنتاج وتسويق وتخزين ومصادر الري وطرق الري وغير ذلك. وهذه الأهداف تتطلب من الدولة مساعدة المزارعين للتغلب على جملة المعوقات، كما تتطلب من الدولة أيضا الموازنة بين مجموعة من الأهداف المختلفة.

وترتبط السياسات الزراعية بشكل عضوي بالسياسات الاقتصادية للدولة: (Economic policy) وتتمثل في إستراتيجية الدولة الاقتصادية للوصول إلى الأهداف التنموية المتوخاة خلال مدة زمنية معينة، وتقوم على تحديد الموارد المادية والمالية والبشرية المتاحة، وتحديد الوسائل اللازمة، ليصار إلى وضعها في خطط إنمائية، وتحويلها إلى حالات إجرائية تطبيقية بواسطة برامج تنفيذية معينة. غير إن السياسات الاقتصادية بدورها هي الأخرى تظهر في تجليات السياسة العامة للدولة التي تُرسم بالاستناد إلى مؤشرات الناتج المحلي الإجمالي والدخل القومي التي تقع في حدود الإستراتيجية العامة للدولة لمدة زمنية مستقبلية محدودة في مجالات الإنتاج، والاستثمار، وتطوير البنية الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

وتتميز السياسة العامة بالتنوع والشمول لمستويات حاجات المجتمع، وتشتمل على حقول عدة، في مجال النشاط الاجتماعي، والثقافي، والاقتصادي، والمالي، والتعليمي، وغير ذلك.

وتتجلى السياسة العامة للدولة، كاستجابة حكومية لمطالب عامة على شكل مجموعة خطط وبرامج بهدف تأمين حاجات المجتمع، أو إنجاز تنمية عامة، أو وضع حلول لمشكلات ناجمة عند الإنجاز أو تزايد عدد السكان وغير ذلك. أي أن السياسة العامة للدولة ذات طبيعة تبادلية، تتشابه فيها حاجات عدة للمواطنين، ثم تتحول بفعل التراكم والتوسع إلى مشكلة عامة تستوجب الحل، ويتم التعبير عنها بواسطة أعضاء البرلمان، أو بواسطة تقديم العرائض إلى صانعي السياسات، أو بواسطة وسائل الإعلام وغير ذلك، حتى تفرض نفسها على السياسات الحكومية، إذ يقوم عندها الخبراء والمختصين الفنيين والإداريين والقانونيين والماليين لدى الحكومة بدراساتها وتبويبها، ثم يُصار إلى إدخالها في خطط السياسة العامة للدولة وفق سلم أولويات ضمن فترة زمنية محددة.

السياسات الزراعية ومستوى تطورها

مفهوم السياسات الزراعية:

على وجه العموم تشمل السياسات الزراعية: تأمين الغذاء، وتحديد نمط الإنتاج الزراعي، وأنواع المحاصيل الزراعية التي تناسب الواقع المناخي، ونوع التربة الصالحة للزراعة، وتوفير مصادر الري وأنواعه، وتتبع الحكومات عادة استراتيجيات زراعية تتجلى في سياسات عدة، كسياسات التمويل الزراعي والاستثمار، وسياسات التخزين، وسياسات التسعير، وسياسات التسويق، وسياسات التجارة الخارجية (استيراد وتصدير للمواد والسلع والمنتجات الزراعية)، وغالباً ما تكون هذه السياسات ذات طابع عمومي (أهداف نوعية)، كما تكون ذات أهداف قطاعية.

المطلب الأول: أهمية السياسات الزراعية في تطور القطاع الزراعي

ويحتل القطاع الزراعي في سورية، كما في معظم الدول العربية، مكانة خاصة بين القطاعات الاقتصادية المشكّلة للاقتصاد الوطني، ويتضح ذلك من كونه القطاع الذي يؤمن الغذاء للمواطنين، والمواد الخام للصناعة. كما يساهم في تحسين الميزان التجاري ويوفر القطع الأجنبي اللازم لتأمين تمويل مستوردات القطاعات الأخرى. كما يساهم بتشغيل حوالي ٣١% من القوة العاملة في الدولة وإمداد القطاعات الأخرى بالأيدي العاملة اللازمة لها. ويمتاز القطاع الزراعي السوري بوفرة موارده الطبيعية والبشرية المنتجة، وبسهولة استثمار هذه الموارد وبتكاليف بسيطة وعائد مضمون وهو يحظى من المسؤولين بأفضلية مطلقة في تأمين مستلزمات زيادة الإنتاج والإنتاجية وحل العقبات التي تعيق تطوره وضمن الإمكانيات المادية المتاحة.

وقد شهدت الزراعة السورية خلال الثلاثين سنة الماضية تحولات إيجابية هدفت إلى توزيع عادل للملكية الزراعية وتنظيم العلاقات الزراعية القائمة في سياق عملية الإنتاج، ووضع مجموعة من التشريعات الهادفة إلى رفع الظلم عن الفلاحين، وإقامة المنظمات الشعبية التي تضمن المشاركة الجماهيرية في عملية التنمية ورفع مستوى حياة سكان الريف وتنظيمهم في جمعيات تعاونية تساهم في توفير الخدمات الزراعية مثل التمويل والتسويق والمكننة الزراعية ومستلزمات الإنتاج المحسنة، والإرشاد الزراعي.

كذلك أدى اهتمام الدولة بالقطاع الزراعي إلى دراسة معوقات التنمية الزراعية، واعتماد خطط وإجراءات للمساهمة في إدخال التكنولوجيا المتقدمة إلى الزراعة السورية، سواء أكان ذلك في وسائل الري الحديث أو في مجال تحسين استخدام مستلزمات الإنتاج المحسنة مثل الأسمدة والمبيدات والبذور المحسنة، أو في مجال التوسع في إدخال الزراعة المحمية (البيوت البلاستيكية) في المناطق المناسبة بغية إنتاج الأزهار والخضار الباكورية.

وتُعدّ خطط الحكومة وما تم إنجازه في مجال **التوسع باستصلاح الأراضي البور**، أو في مجال تحويل الأراضي **البعيثة** إلى مروية وإنشاء شبكات الري والصرف الحكومية من المعطيات الإيجابية التي شهدتها سورية خلال السنوات العشرين الماضية، والتي أدت إلى زيادة ملموسة في الأراضي المروية وبالتالي إلى زيادة نسبة التكتيف الزراعي من جهة، وإلى **تنويع المحاصيل** الزراعية وإدخال زراعات جديدة أدت إلى زيادة دخل الفلاحين وتحسين مستوى الحياة في الريف. وفي الوقت الذي كان فيه لأجهزة البحوث الزراعية وخدمات الإرشاد الزراعي دوراً ملموساً في محاولة إدخال **التقانات الحديثة** إلى الزراعة السورية، وفي ذات الوقت فقد كان لبعض إجراءات المؤسسات الحكومية دوراً معيقاً في **الاستفادة المثلى** من هذه **التكنولوجيا** نتيجة لتقنين استخدامها، ولتذبذب الكميات المتاحة منها في الأسواق من سنة إلى أخرى، أو لعدم توفيرها في الوقت اللازم وبالكمية الكافية، كما هو الحال في الأسمدة حيث يتم حصر إنتاجها واستيرادها بالقطاع العام وتوزيعها بالمصرف الزراعي التعاوني (الحكومي) فقط دون السماح للقطاع الخاص باستيراد أو توزيع هذه المادة إلا في حدود ضيقة الأمر الذي يخلق الأزمات في مواسم استخدامها ويؤدي إلى جعل سورية بين أقل الدول استخداماً للأسمدة والمخصبات الزراعية مما يؤثر على الإنتاجية الزراعية. كما أن ضعف المؤسسات المكلفة بالتسويق الزراعي وعدم وجود سياسات واضحة في هذا المجال قد ساهم في عدم التصدير **الكفوء** لمنتجاتنا الزراعية إلى الأسواق العالمية، لأسباب ذاتية وليست موضوعية، وبالتالي **عدم الاستفادة المثلى** من **التكنولوجيا الحديثة** في الزراعة السورية وتحقيق معدلات نمو مرتفعة في الإنتاج والإنتاجية وتحسين مستوى حياة سكان الريف.

ونظراً للمتغيرات الدولية والإقليمية (الاقتصادية والسياسية) التي أطلت على العالم و**ترسخت** خلال السنوات العشرين من نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين فيما يتعلق منها بتحرير التجارة الدولية وإقامة منظمة التجارة العالمية، وكذلك الارتباط بمناطق تجارة حرة ثنائية وعربية وشراكة مع **تكتلات** اقتصادية دولية، فإن هذه المتغيرات تستلزم إعادة دراسة السياسات المتبعة وتقويم نتائجها وتحديد المعوقات التي واجهت التطور الأفضل لقطاع الزراعة وتنمية موارده واستغلالها بما يحافظ على هذه الموارد للأجيال القادمة.

كما إن الاتجاه العالمي إلى تحرير التجارة الدولية، وانضمام سورية إلى مناطق التجارة الحرة والشراكة الدولية، يحتم الاهتمام بنوعية منتجاتنا ومواصفاتها وتكاليف إنتاجها لتكون هذه المنتجات قادرة على منافسة مثيلاتها في الأسواق المحلية والدولية، آخذين بعين الاعتبار ضرورة موازنة منتجاتنا مع متطلبات السوق الدولية في ظروف التجارة الحرة، بعد أن أصبح من غير الممكن استمرار **إجراءات الحماية** التي تم فرضها سابقاً. ولهذا سوف يتم تشخيص بعضاً من مظاهر الخلل في قطاع الزراعة واقتراح حلولاً **لإصلاحها** بغية التخلص من معوقات زيادة

وتحسين الإنتاج الزراعي وضمان مساهمة جميع الجهات، ذات العلاقة بهذا القطاع، في عملية تنمية في إطار تكامل المهام والمسؤوليات.

وللقطاع الزراعي في سورية مهمة تنمية إضافية على مستوى الاقتصاد الوطني، كونه يتحمل عبء تأمين زيادة وتحسين الإنتاج لتطوير نفسه من جهة. كما وتأمين فائض يستعمل في تطوير القطاعات الاقتصادية الأخرى من جهة ثانية. فضلاً عن توفير متطلبات الاستهلاك الغذائي لجميع المواطنين وتأمين التشغيل لأكثر من ثلث القوة العاملة في القطر، وهذه الظاهرة تنفرد بها سورية وبعض الدول المماثلة في ظروفها عما هو الحال في الدول الأخرى خاصة المتقدمة حيث يتحمل القطاع الصناعي عبء تأمين متطلبات تطوير القطاع الزراعي وليس العكس.

ويساهم القطاع الزراعي بنسبة ٢٧% في تكوين الناتج المحلي الصافي، ولا يفوقه في هذه النسبة إلا القطاع الصناعي الذي بلغت مساهمته في عام ٢٠٠٠ نسبة ٣١%. وتختلف مساهمة القطاع الزراعي في تكوين الناتج المحلي الصافي من سنة إلى أخرى تبعاً لعوامل عديدة أهمها جودة الموسم الزراعي الذي يعتبر العامل المحدد لمساهمة الزراعة فكلما كان الموسم جيداً نجد أن نسبة مساهمة هذا القطاع تكون أكبر. كما تختلف أيضاً تبعاً لقيمة وكمية الإنتاج القطاعات الاقتصادية الأخرى وخاصة القطاع الصناعي. ويتضح التذبذب في قيمة الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج لقطاع الزراعة وبالأسعار الثابتة.

أما بالنسبة لمساهمة الزراعة في توفير السلع الغذائية، تؤمن الزراعة القسم الأكبر من السلع الغذائية اللازمة لاستهلاك المواطنين، سواء أكانت منتجات نباتية أو منتجات حيوانية، واستطاعت سورية تحقيق الاكتفاء الذاتي من كثير من السلع الإستراتيجية الرئيسية إضافة إلى مجموعة كبيرة من الخضار والفواكه التي تنجح زراعتها في الظروف السورية ويمكن إجمال السلع الزراعية التي تحقق الاكتفاء الذاتي وفائض للتصدير منها بما يلي:

مجموعة الحبوب: تم تحقيق الاكتفاء الذاتي وفائض للتصدير من القمح، أما الشعير فإن الاكتفاء الذاتي منه يتحقق في السنوات ذات معدلات الأمطار الجيدة، والذرة لم يحقق القطر الاكتفاء منها نظراً للحاجة الماسة إليها كأعلاف للثروة الحيوانية.

مجموعة البقول: تم تحقيق الاكتفاء الذاتي من جميع أنواع البقول مع فائض للتصدير باستثناء فول الصويا الذي يتم استيراد كسبته لتأمين الأعلاف للثروة الحيوانية.

مجموعة الخضار: تم تحقيق الاكتفاء الذاتي منها بالكامل مع فائض للتصدير بالرغم من أنه يتم استيراد كمية ٥٠٠٢ طن من الخضار في غير موسمها، ويتم تصدير ٢٩٥٠٤١ طن من مجمل الخضار بعد تغطية الاستهلاك المحلي بالكامل.

مجموعة الفواكه: تم تحقيق الاكتفاء الذاتي من جميع الفواكه الرئيسية المعدة للاستهلاك في سورية مع فائض للتصدير، باستثناء الموز حيث يتم استيراد كميات كبيرة منه لتغطية الطلب عليه نظراً لأن الإنتاج المحلي لا يغطي سوى نسبة ٢٠ % من الطلب الإجمالي على الموز. **مجموعة اللحوم:** تم تحقيق الاكتفاء الذاتي من اللحوم البيضاء وخاصة الدواجن. أما الأسماك فيتم استيراد كميات من الأسماك البحرية في إطار اتفاقيات تجارية. أما اللحوم الحمراء فقد تم تحقيق اكتفاء ذاتي منها ويتم تصدير الفائض.

ويتم استيراد أغنام للاستهلاك المحلي بغية تصدير نسبة أكبر من سلالات الغنم /المواشي المرغوبة في الدول الأخرى وبأسعار تفوق بكثير أسعار استيراد الأغنام الأخرى. **مجموعة البيض:** يوجد اكتفاء ذاتي من البيض في جميع المواسم كما يتم تصدير الفائض إلى السوق المجاورة.

ومن الملاحظ أن التطور الذي حصل في قطاع الزراعة في مجال التوسع الأفقي للمساحات المزروعة أدى إلى تأمين حاجة السكان من السلع الغذائية وفائض للتصدير بشكل عام.

المطلب الثاني - سياسات الاستثمار في قطاع الزراعة السوري

آ - **الاستثمار:** هو التغيير في رصيد رأس المال خلال فترة زمنية محددة. وعلى ذلك فإن الاستثمار يمثل تدفقاً، على خلاف رأس المال الذي يمثل رصيداً. وهذا يعني أنه في حين يقاس رأس المال عند نقطة زمنية محددة، فإن الاستثمار يمكن قياسه خلال فترة زمنية معينة. بمعنى السؤال الآتي: ماهو الاستثمار خلال ثلاثة أشهر، أو خلال سنة ؟ وعلى ذلك يمكن قياس الاستثمار خلال فترة زمنية معينة بالفرق بين رصيد رأس المال في نهاية هذه الفترة، والرصيد في بداية تلك الفترة. ويمكن قياس الاستثمار خلال الفترة الزمنية المعنية T من خلال العلاقة الآتية:

$$IT = K - (I-E) KT-I$$

It تعني: الاستثمار خلال فترة زمنية معينة

E وتمثل معدل الاهتلاك

KT وتمثل رصيد رأس المال في نهاية الفترة T

KT - I ويمثل رصيد رأس المال في نهاية الفترة T - I

تعريف مناخ الاستثمار:

حسب تعريف المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ينصرف تعبير مناخ الاستثمار إلى مجمل الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية والاستقرار والتنظيمات الإدارية والظروف البيئية والمناخية وغيرها، المكونة للمحيط الذي تتم فيه العملية الاستثمارية، وتأثير تلك الأوضاع الظروف سلباً أو إيجاباً على فرص نجاح المشروعات الاستثمارية، وبالتالي على حركة واتجاهات الاستثمارات.

تولي الحكومة السورية اهتماماً خاصاً في سياستها العامة بالقطاع الزراعي، والاستثمار في هذا القطاع، لكونه يُشكل قطاعاً رائداً في الاقتصاد الوطني، ويوظف ثلث القوى العاملة، ويحافظ على مستوى ممتاز من الاكتفاء الغذائي الذاتي. وقد اتبعت الحكومة السورية إجراءات عدة بهدف الاستثمار في القطاع الزراعي وتشجيع الري الحديث للحفاظ على الثروة المائية.

لقد بلغ عدد المشاريع الزراعية المشمولة بين عامي ١٩٩١ - ٢٠٠٧، حوالي ١٧٦ مشروعاً بلغ منها حوالي ٢٨ مشروعاً عام ٢٠٠٧ توزعت المشاريع بين تربية مواشي وحيوانات وتسمينها بحدود ١٤٣ مشروع، وإنتاج زراعي وري وخدمات زراعية حوالي ٣٣ مشروع.

فرص العمل المقدر في المشاريع الاستثمارية:

تبقى فرص العمل من أهم ما تعول عليها البلدان من استقطاب المشاريع الاستثمارية، عند تشميلها بقوانين الاستثمار. لكن الإشكالية التي تكمن في هذا المجال هي تهرب المستثمرين من تسجيل العمال لدى مؤسسة التأمينات الاجتماعية. وهذا الأمر تم تلافيه في المرسوم التشريعي رقم (٨) لعام ٢٠٠٧ لتشجيع الاستثمار، عندما منح درجات حسم ضريبي إضافية يستفيد منها المشروع الذي يكون عماله مسجلين لدى التأمينات الاجتماعية. والمشاريع الاستثمارية مهما كان نشاطها تولد فرص عمل غير مباشرة تُقدر من ثلاث إلى خمس فرص عمل غير مباشرة تُحدثها كل فرصة عمل مباشرة. وتُقدر فرص العمل المباشرة التي تولدها المشاريع المشتملة على قانون الاستثمار بين عامي ١٩٩١ - ٢٠٠٧، حوالي (٢١٨٣٩٨) فرصة. يكون نصيب القطاع الزراعي منها مقدر له توفير حوالي (١٥٣٨٧) فرصة.

ب- مرتكزات السياسة الزراعية:

ترتكز السياسة الزراعية المشتركة على إستراتيجية موحدة يمكن تعريفها بمجموعة التوجهات: في (التشريعات الزراعية) و (المدخلات التنموية) أي مجموعة الخطط والمشاريع الذاتية والمنسقة ببعضها، و (برامج التنمية الزراعية المشتركة المكمل والمساندة للجهود الذاتية).

ت- المركز الوطني للسياسات الزراعية:

هو مديرية تابعة لوزارة الزراعة والإصلاح الزراعي تأسس عام ٢٠٠٠ بدعم من منظمة (الفاو) ITA ٠٠٦ /GCP/ SYR الممول من التعاون الإيطالي. ويختص المركز في التحليل الاقتصادي للسياسات الزراعية السورية، ومن مهام هذا المركز:

- ١ - البحث عن المعلومات وتبادلها.
- ٢ - التدريب المتخصص، وتقديم المشورة في مجال التنمية المستدامة للزراعة السورية.
- ٣ - يُنظم منتدى دائم للسياسات الزراعية لتعزيز الحوار حولها وأولوياتها بين الجهات ذات العلاقة بالسياسات الزراعية.
- ٤ - تقديم مقترحات وتوصيات لدعم عملية صنع القرار الزراعي في سورية.

السياسات الزراعية العالمية المقارنة

السياسات الزراعية المشتركة المطبقة في دول العالم:

تسعى معظم دول العالم إلى تطبيق سياسات تكاد تكون مشتركة في إطارها العام، منها:

- ١- الحاجة إلى رسم سياسات وتطبيق إجراءات ترمي إلى توفير الإنتاج الغذائي وتنويعه.
- ٢- مكافحة أخطار البيئة على الأمن الغذائي.
- ٣- نقل وتوفير التقنيات المستخدمة في الزراعة.
- ٤- تنمية الريف وفق خطط مدروسة.
- ٥- التوسع في زراعة المحاصيل المعدلة وراثياً.

٦- استخدام الدعم الموجه لقطاع الزراعة، كمحفز لتنفيذ سياسات محددة في قطاع الزراعة. وعلى الرغم من هذه المشتركات في السياسة الزراعية بين دول العالم، إلا أنه يوجد اختلافات في السياسات الزراعية بين مجموع الدول المنضمة إلى تجمعات اقتصادية كبرى ومن هذه التجمعات **المطلب الأول: المنظمات الدولية والسياسات الدولية ذات العلاقة بالقطاع الزراعي**

١ - منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: (OECD)

ومن أبرز الدول المنضمة لها: استراليا، ونيوزلندا، وإيسلندا، والنرويج، وسويسرا. وتتميز السياسات الزراعية في هذه المنظمة عن غيرها من التجمعات الاقتصادية الدولية المتقدمة، بأن السياسات التجارية الزراعية فيها، تُعد العامل الأكبر المؤثر في الأسواق العالمية. وأبرز ما يميزها:

- ١- دعم الإنتاج الزراعي ودعم مستلزماته بصورة شاملة تقريباً.
- ٢- حوالي ٥٠% من الدعم المقدم للمنتجين، يكون في إطار سياسات دعم أسعار التسويق.
- ٣- الاهتمام بإنجازات زراعية تخدم البيئة. وتنمي الريف، وتحسن صحة الحيوان.
- ٤- الدعم الحكومي لنوعية الإنتاج وديمومة استخدام الموارد الزراعية، أقل من الدعم الموجه للإنتاج.
- ٥- على الرغم من أن الدول المنضمة لهذه المنظمة تشترك في السياسات الزراعية بإطارها العام، إلا إن دولها تختلف عن بعضها في إصلاح سياساتها الزراعية. وكذلك تختلف في مستويات الدعم الحكومي للقطاع الزراعي.
- ٦- تعمل الدول المنضمة لهذه المنظمة الاقتصادية على تخفيض الدعم المشوّه للعلاقة بين الإنتاج الزراعي ومستلزماته، والتجارة.

٢ - السياسات الزراعية للاتحاد الأوروبي: (CAP)

أقرت السياسات الزراعية للاتحاد الأوروبي عام ١٩٦٢، لتحقيق الأهداف الآتية:

- ١- ضمان مستوى معيشي مناسب للقطاع الاجتماعي العامل في الحقل الزراعي.
- ٢- ضمان استقرار الأسواق، من خلال تحقيق استقرار في عرض منتظم للسلع الزراعية، وضمان أسعار مقبولة للمستهلكين.

وتم تحقيق هذه الأهداف من خلال إتباع سياسة دعم الأسعار المحلية، إذ بلغت نسبتها حوالي ٤٦% من إجمالي الإنفاق في ميزانية الاتحاد خلال السنوات العشر الأولى من القرن الواحد والعشرين، وكان متوقعاً أن تنخفض إلى نسبة ٤٠% عام ٢٠١٣، كما يعمل الاتحاد الأوروبي على مساعدة التصدير للمنتجات الزراعية، وإزالة العوائق التجارية، مثل (القيود غير الجمركية، أسعار الدخول، إجازات الاستيراد)، علماً أن السياسات المتبعة في الاتحاد الأوروبي مازالت محافظة على الدعم الحكومي للقطاع الزراعي.

وأشكال الدعم التي يقدمها الاتحاد الأوروبي للقطاع الزراعي هي:

- عام ١٩٩٢، تم تخفيض دعم الأسعار المقدم من ضرائب الاستيراد أو تحويلات التصدير للكثير من السلع الزراعية، وتم تعويض الفلاحين بمدفوعات مقطوعة.
- عام ٢٠٠٠، تم تعديل السياسات الزراعية، من خلال تخفيض الدعم السعري للمحاصيل، مقابل زيادة المدفوعات المباشرة على أساس الإنتاجية في بعض دول الاتحاد.
- يتم دعم السكر بنوعين من الدعم، الأول: دعم سعري. والثاني: من خلال التحكم بالإنتاج. وقد وافق وزراء الزراعة على نظام إصلاح للسكر اعتباراً من تموز لعام ٢٠٠٦، يتضمن إجراء تخفيض على سعر السكر يصل حتى نسبة ٢,٤%، مقابل زيادة تعويض المزارعين تصل إلى نسبة ٢,٤%. وفي عام ٢٠٠٩ إلغاء التعرفة على السكر بالنسبة للدول الأقل نمواً.
- تطبيق قواعد حماية على البيئة، على أساس الحوافز، مثل تقديم مدفوعات تستهدف التعويض على التكاليف الإضافية وخسارة الدخل الناشئ عن تطبيق تلك القواعد.
- حظر رسمي صادر عن حكومات الاتحاد الأوروبي عام ١٩٩٨، بعدم بيع المحاصيل المعدلة وراثياً في دول الاتحاد. والالتزام بسلامة الغذاء لشهادة الإنتاج في عمليات التصدير.
- الدعم المقدم من الحكومات إلى المزارعين، ليس لمجرد إنتاج الغذاء فحسب، بل لتطبيق قواعد السلامة والحفاظ على البيئة وغير ذلك.

وفي ٢١/٦/٢٠٠٥، صدر عن الاتحاد الأوروبي القانون الذي نظم الهيئة الأوربية لتمويل السياسات العامة في صندوقين جديدين هما:

أ - صندوق الضمان الزراعي: (EAGF) الذي تنحصر مهامه بالآتي:

- ١- إعادة تمويل الصادرات الزراعية للبلدان غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.
- ٢- المدفوعات المالية المباشرة للمزارعين.
- ٣- المساهمة المالية فيما يخص معايير الصحة الحيوانية.
- ٤- تعزيز الإنتاج الزراعي.
- ٥- جمع الموارد الوراثية في المزرعة واستخدامها.
- ٦- أنظمة مسح زراعي.

ب - الصندوق الزراعي الأوربي للتنمية الريفية الأوربي: (EAFRD)، وتنحصر مهامه في الآتي:

- ١- التمويل المسبق بتحديد التزامات الميزانية المخصصة.
- ٢- تمويل النفقات المحدد من قبل دول الأعضاء بخصوص التنمية الريفية.
- ٣ - السياسات الزراعية في الولايات المتحدة الأمريكية (USA):

بالنسبة لبرامج الدعم، فإنها بموجب القانون الزراعي لعام ٢٠٠٢، تم إحداث برامج لمواجهة انخفاض أسعار السوق (Countercyclical program)، الذي بموجبها يتم تقديم مساعدات إضافية للمنتجين عند هبوط الأسعار في السوق وهي مساعدات غير مرتبطة بالإنتاج، وتطبيق قواعد منظمة التجارة الدولية لتطبيق مبدأ الشفافية، فضلاً عن وضع معايير الدعم الاستثنائي لأهداف تتعلق بسلامة الغذاء في الدول النامية.

وهناك برنامج دعم يتعلق بحفظ التربة، وهو واحد من أكبر المسؤوليات التي تتحملها الدولة الأمريكية، فضلاً عن برنامج التعليم الخاص بكيفية حفظ التربة، إضافة لذلك وضع برنامج حوافز للحفاظ على نوعية البيئة من خلال تقديم مساعدات فنية لمنتجي المحاصيل لإجراء تحسينات على الأرض الزراعية.

وبالتالي نستنتج أن القانون الزراعي الأمريكي لعام ٢٠٠٢، قد أحدث: برنامج دعم للسلع الزراعية (الحبوب الغذائية، القمح، الرز، فول الصويا، القطن في الأراضي المرتفعة، والذئور الزيتية). وبرنامج قروض مساعدة التسويق للسلع (الحمص الصغير، العدس، البازلاء الجافة، الصوف، العسل). وبرنامج مدفوعات مواجهة انخفاض أسعار السوق الذي يُغطي نسبة ٨٥% من المساحة الأساسية للمحاصيل المشمولة بهذا البرنامج. وبرنامج الادخار للحفاظ على الموارد لإقامة زراعات محمية مقابل أجور الأراضي لأصحابها للتوقف عن زراعتها وصيانتها.

٤ - السياسات الزراعية في الدول النامية:

مع أن هذه الدول تعتمد في سياساتها الاقتصادية بشكل رئيسي على الزراعة إلا أنها تعاني من جملة مشكلات منها الأعداد الكبيرة للعاملين في القطاع الزراعي مقابل حيازات زراعية صغيرة (تجزئة الملكية بين الأبناء بسبب التقاليد الاجتماعية، بدلاً من الحفاظ على مساحات زراعية كافية لإقامة مشروعات كبيرة)، وقلة الدعم الحكومي للقطاع الزراعي مقارنة بالدول المتقدمة. ومن الملاحظ أن السياسات الزراعية في الدول النامية تتشابه في الكثير من مفاصلها بسبب التشابه في السياسات الاقتصادية، ولا سيما الاعتماد على تصدير المواد الزراعية. وبالتالي تلجأ الحكومات في هذه الدول إلى التدخل في السوق من خلال دعم آليات الأسعار، والتدخل في الإنتاج من خلال زيادة الاستثمارات الحكومية في مشاريع الري والبنى التحتية، وكذلك التدخل في برامج دعم أسعار الغذاء للسلع الغذائية الأساسية، مثل: (أسعار السكر، أسعار الخبز، أسعار الرز، أسعار المحروقات اللازمة لإنتاج الغذاء ولاسيما الخبز).

المطلب الثاني: منظمة التجارة الدولية (T.W.O)

الأسباب التي دعت لإقامة نظام تجاري دولي بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥، هي جملة من المشكلات الاقتصادية الناجمة عن الحرب، ومشكلات التنمية والتعمير التي تلت الحرب، والمشكلات الناجمة عن إتباع الدول لسياسة الحماية التجارية قبل الحرب، والتي دفعت بممثلي الرأسمال العالمي إلى رفع راية تحرير التجارة الدولية بعد الحرب.

وقد سبق قيام منظمة التجارة الدولية، وجود اتفاقية التجارة الدولية المعروفة اصطلاحاً باتفاقية الغات (GATT)، كمعاهدة دولية متعددة الأطراف عام ١٩٤٧، تضمنت حقوق والتزامات متبادلة بين حكومات (٢٣) دولة موقعة عليها آنذاك ومقرها مدينة جنيف بسويسرا، وقد عانت هذه الاتفاقية من نقاط ضعف منها اقتصرها على الدول المنضمة إليها من الدول الغربية، وعدم قدرتها على مواكبة النمو السريع في التجارة الدولية، الأمر الذي استدعى إلى تطويرها وتحولها من اتفاقية دولية إلى منظمة تجارية دولية استغرق المفاوضات بشأنها من عام ١٩٤٧ لغاية عام ١٩٩٣ بحدود ثمان جولات، على الشكل الآتي:

- ١- جولة مفاوضات جنيف عام ١٩٤٧
- ٢- جولة مفاوضات أنسي بفرنسا عام ١٩٤٩
- ٣- جولة توراكواي في بريطانيا عام ١٩٥١
- ٤- مفاوضات جنيف من عام ١٩٥٥ لغاية عام ١٩٥٦
- ٥- مفاوضات جنيف من عام ١٩٥٩ لغاية عام ١٩٦٢ المعروفة بجولة (نيلون)
- ٦- مفاوضات جنيف من عام ١٩٦٣ لغاية عام ١٩٦٧، المعروفة بجولة (كنيدي)
- ٧- مفاوضات جنيف من عام ١٩٧٣ لغاية عام ١٩٧٤، المعروفة بجولة (طوكيو)
- ٨- مفاوضات جنيف من عام ١٩٨٦ لغاية عام ١٩٩٣، المعروفة بجولة (الأرغواي)

وكانت جولة الأروغواي هي الجولة التي نقلت التجارة الدولية من إطار اتفاقية (الغات) إلى إنشاء منظمة التجارة الدولية عام ١٩٩٤، بتوقيع (١٤٠) دولة عليها تمثل نسبة (٩٠%) من الدول ذات القوة الاقتصادية الدولية، واعتبر العمل نافذ بها مطلع عام ١٩٩٥، ومازال عدد كبير من الدول في حالة تفاوض للانضمام إلى هذه المنظمة.

وأهم الأسس التي قامت عليها هذه المنظمة حسب الأحكام المنشئة لها، هي:

١- إدارة الاتفاقيات الخاصة بالتجارة الدولية.

٢- الاجتماع الدولي كل عام على شكل منتدى عالمي حول التجارة الدولية.

٣- فض المنازعات التجارية بين الدول.

٤- دعم الدول النامية ببرامج تدريبية وتكنولوجيا المعلومات وغيرها ذات الصلة بالنشاط

التجاري.

كيفية انضمام الدول إلى منظمة التجارة الدولية:

يتم تقديم طلب إلى الأمانة العامة ويُدرس وفق أربعة مراحل هي:

الأولى - مرحلة التأكد من المعلومات من قبل فريق عمل فني متخصص.

الثانية - مرحلة المحادثات لتحديد التزامات الدولة العضو وحقوقها تجاه الدول الأعضاء الذين يتمتعون بالمساواة وفق قواعد عمل المنظمة، وغالباً ما تكون المحادثات طويلة المدة الزمنية نسبياً، وشديدة التعقيد.

الثالثة - مرحلة تحقيق شروط الانضمام إلى المنظمة، وكيفية الوصول إلى أسواق الدول الأعضاء في المنظمة.

الرابعة - مرحلة قبول قرار الانضمام من قبل المجلس العام للمنظمة أو المؤتمر الوزاري، بأغلبية الثلثين، ويتم تصديق القرار من قبل برلمان الدولة طالبة الانضمام قبل استكمال باقي الإجراءات العملية اللازمة لتطبيق اتفاق الانضمام لعضوية المنظمة.

ومقر الأمانة العامة للمنظمة يقع في مدينة جنيف في سويسرا، يرأسها مدير عام وتقع عليها مسؤوليات تحليل السياسات التجارية، وتقديم تفسيرات لقواعد عمل المنظمة، والتعامل مع مفاوضات الانضمام لأعضاء جدد، وتنظيم العمل الإداري على مستويات هيئات المنظمة ولجانها.

وتعد لجان الزراعة من التفريعات الإدارية لهيئات المنظمة التي تقع عليها مسؤوليات اتخاذ تدابير بشأن الصحة النباتية وتحليل المعلومات التجارية ذات الصلة بتجارة المنتجات الزراعية.

تأثير تحرير التجارة الدولية على الدول النامية وفق نظام عمل منظمة التجارة الدولية:

لقد ركزت اتفاقية التجارة الدولية (الغات) على مصالح الدول الصناعية الكبرى، وبالتالي لم تكن منفتحة على أسواق الدول النامية التي تنتج منتجات زراعية و سلع صناعية تنتمي إلى المنتجات

الزراعية كالملابس والمنسوجات، الأمر الذي أدى إلى تمايز بين دول الشمال الغنية، ودول الجنوب النامية. وهذا ما دفع بالدول النامية إلى إنشاء منظمة دولية تستجيب لمطالب التنمية لديها رداً على اتفاقية (الغات)، وهي منظمة (الانكتاد) الناشئة عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة إلى منظمة التجارة الدولية مطلع عام ١٩٩٥، بسبب حاجة الشركات الرأسمالية العابرة للقارات في ظل نظام العولمة إلى أن لا تُترك هذه الشركات خاضعة للتشريعات والقوانين الداخلية للدول المضيفة لهذه الشركات وفروعها في العالم، الأمر الذي أدى وجود وظائف جديدة لوجود منظمة التجارة الدولية حسب ما جاء في مقدمة الميثاق المنشئ لها، ومن هذه الوظائف رفع المستوى المعيشي وتحقيق التشغيل الكامل، وتوسيع دائرة إنتاج وتجارة البضائع والخدمات مع الاستخدام الأمثل لثروات العالم وفق أهداف التنمية المستدامة وحماية البيئة، وكفالة حصول الدول النامية على حصة من التجارة الدولية تتناسب مع مطالب التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وبناء على ما تقدم نستنتج الآثار المترتبة على الدول النامية من تحرير التجارة الدولية، وفق قواعد عمل منظمة التجارة الدولية:

أ - الآثار الإيجابية:

- ١- إن تخفيض العوائق الجمركية وغير الجمركية، من قبل الدول المتقدمة، سترك أثراً إيجابياً على اقتصاديات الدول النامية بسبب زيادة حجم التبادل التجاري العالمي، الذي بدوره سيزيد من حجم الإنتاج القومي وحركته في معظم دول العالم.
- ٢- الدول النامية ستستفيد من المزايا التي تمنحها قواعد عمل منظمة التجارة الدولية في النفاذ إلى أسواق الدول الصناعية تدريجياً نتيجة تخفيض الدعم المقدم من حكومات الدول الصناعية للمنتجين الزراعيين المحليين.
- ٣- تخفيض الرسوم الجمركية في الدول الصناعية، سيؤدي إلى خفض تكاليف الإنتاج المحلي في الدول النامية، والتي ستسمح لهذه الدول أيضاً باستيراد السلع الأساسية ومستلزمات الإنتاج.
- ٤- تخفيض الدعم على الإنتاج الحيواني في الدول المتقدمة، سيحفز زيادة الإنتاج الحيواني المحلي، ويرفع من أسعار المنتجات الزراعية للدول النامية في الأسواق الدولية، فضلاً عن تبنيتها استيراد للتكنولوجيا الحديثة، الأمر الذي يساهم في زيادة الأسعار العالمية للحوم والألبان وغيرها من المنتجات الحيوانية، وبالتالي تستفيد منه الدول النامية التي تعتمد في اقتصادها على الإنتاج الزراعي والحيواني.

ب - الآثار السلبية:

- ١- مع الفائدة التي يمكن أن تتمتع بها الدول النامية جراء التخفيض التدريجي للدعم الحكومي للمنتجين الزراعيين في الدول المتقدمة، إلا أن زيادة الاستيراد للدول النامية

- سيرفع من قيمة الفاتورة، وسيرفع معدلات التضخم العالمية، وبالتالي سيترك ذلك آثار ضارة على ميزان المدفوعات للدول النامية.
- ٢- إخراج الأسماك ومنتجاتها من دائرة اتفاقية التجارة الدولية، هذا يعني أن السلع المرتبطة بالإنتاج السمكي في الدول النامية، وبالأخص في الدول العربية، لن تستفيد من تخفيض التعرفة الجمركية التي تجريها الدول الصناعية المتقدمة.
- ٣- صعوبة منافسة السلع والمنتجات الصناعية، والزراعية، والحيوانية، وتجارة الخدمات (مصارف - تأمين - نقل) التي تُنتجها الدول النامية لمثيلاتها التي تُنتجها الدول المتقدمة في الأسواق الدولية، لكونها تتمتع بكلفة أقل وجودة أعلى.
- ٤- انخفاض العوائد الجمركية للدول النامية، بسبب الانخفاض التدريجي للتعرفة الجمركية التي تفرضها اتفاقيات التجارة وفق قواعد عمل منظمة التجارة الدولية.

السياسات التجارية للمنتجات الزراعية السورية

أهمية التجارة الخارجية في سورية:

تلعب السلع الزراعية دوراً هاماً في صادرات الدولة إلى الخارج، وفي تعديل الميزان التجاري مع الدول المستوردة لمنتجاتها. ويتضح ذلك إذا عرفنا أن المستوردات من السلع الزراعية بلغت /١٩٤٤٤/ مليون ليرة سورية عام ٢٠٠١ وهي تعادل ٩% من إجمالي مستوردات القطر، وأن الصادرات الزراعية لذات العام بلغت /٢٩٦١٢/ مليون ليرة سورية تعادل نسبة ١٢% من إجمالي صادرات القطر مقارنة بعام ٢٠٠٠ فقد بلغت المستوردات الزراعية /١٩٩٩٢/ مليون ليرة سورية، أي ما يعادل ١٠,٧% من إجمالي مستوردات القطر، بينما بلغت الصادرات الزراعية /٢٧٧٩٩/ مليون ليرة سورية، أي ما يعادل نسبة ١٢,٨% من إجمالي صادرات القطر. وعلى مستوى المحاصيل الزراعية فإن ميزان الصادرات السلعية الزراعية من الحبوب هو ميزان موجب، باستثناء الشعير والذرة الصفراء التي يتم استعمالها كعلف حيواني بكميات كبيرة. وكذلك مجموعة البقول والخضار والفواكه باستثناء الموز الذي لا يكفي الإنتاج المحلي متطلبات الاستهلاك منه. كما يتم استيراد بذور عباد الشمس لتأمين حاجة مصانع الزيوت إضافة للإنتاج المحلي.

ومن الجدير بالذكر أنه بالإمكان تحسين الميزان التجاري من السلع الزراعية إذا عملنا على توفير احتياجات هذا القطاع من الإنتاج المحلي خاصة الشعير والذرة وعباد الشمس عن طريق تعديل نمط الإنتاج وإدخالهم في الدورة الزراعية وإتباع سياسة الحوافز الإنتاجية والمشجعات السعرية، إضافة إلى إعطاء اهتمام للتنمية الرأسية وتوفير مستلزمات الإنتاج المحسنة بالكميات والمواعيد المناسبة لزيادة الإنتاجية في القطاع الزراعي.

وإذا أخذنا بالاعتبار أن الفائض في ميزان الصادرات الزراعية يستخدم في تمويل المستوردات الاستهلاكية والسلع الإنتاجية لبقية القطاعات الاقتصادية الأخرى كالصناعة والبناء والنقل والمواصلات فإننا نستدل على أن استمرارية تطوير القطاعات الاقتصادية الأخرى تعتمد على استمرار نمو القطاع الزراعي وتأمين فوائض تصديرية، وأن أي تدهور في الإنتاج الزراعي أو خلل في توفير مستلزماته سيؤثر حتماً على تنمية القطاعات الأخرى. إضافة إلى انعكاسه على مستويات تأمين احتياجات السكان الغذائية.

لكل ما سبق نجد أن القطاع الزراعي يحتل أهمية خاصة تجعله الأهم بين القطاعات الاقتصادية الأخرى، كما تجعله يتحمل عبء توفير متطلبات تنمية الصناعة وغيرها خلافاً للقاعدة المعروفة

والتي تجعل القطاع الصناعي هو الرائد وهو الذي يمد القطاع الزراعي بمستلزمات التطوير، إضافة إلى تأمينه الفوائض المالية التي تدعم تنفيذ المشروعات الإنمائية في الزراعة. لقد بلغ حجم التجارة الخارجية السورية بين عامي ٢٠٠٠ - ٢٠٠٧، بين (٤٠,٣ - ١٢٤,٣) مليار ليرة سورية. في حين كانت نسبة تجارة المواد الزراعية لنفس الفترة الزمنية بين (٧٨,٣٤ - ٢٣٤,٥)، مليار ليرة سورية. وإن نسبة الصادرات الزراعية لذات الفترة الزمنية بلغت (٣٦,٤٠ - ١٣٥,٠٠)، مليار ليرة سورية. بينما نسبة الواردات الزراعية بالنسبة للواردات الكلية، قد تناقصت لنفس الفترة الزمنية من ٢٢% إلى ١٥%، وهذا يؤشر على تنامي القطاع الزراعي السوري، كونه من أهم القطاعات الاقتصادية الذي يحقق الأمن الغذائي للسكان، مع العلم أن تشوهات قد حصلت لتجارة المواد الزراعية في الاقتصاد العالمي، والتي أثرت سلباً على الصادرات والواردات الزراعية للدول النامية.

المطلب الأول: سياسات تجارة الواردات والصادرات الزراعية السورية

لقد تطورت سياسات التجارة الزراعية بعد عام ٢٠٠٠، بما هيأ مقدمات ضرورية لتبني مبدأ اقتصاد السوق الاجتماعي عام ٢٠٠٥، وهذا ما يؤشر على قدرة سورية على إنتاج السلع الغذائية الإستراتيجية، كالقمح، والقطن، والشوندر، والشعير، والحمص، والعدس، وغيرها. وإمكانية إنتاج السلع الزراعية التصديرية، وتجنب الآثار السلبية لتقلبات أسعار الواردات في الأسواق الدولية. أولاً - سياسات تجارة الواردات الزراعية:

تقوم هذه السياسات على سد الفجوة بين الإنتاج واحتياجات السكان من السلع والخدمات، فضلاً عن إمداد الإنتاج الوطني بحاجته من المعدات والتكنولوجيا التي تدعم قاعدته الإنتاجية. وبناء على برنامج الإصلاح الاقتصادي الذي تبنته الحكومة السورية بعد عام ٢٠٠٠، وما تضمنه من مراعاة لتحرير التجارة خلال الخمس سنوات التي تلت تنفيذ البرنامج. فقد بلغت نسبة الواردات الزراعية حوالي ١٥% من مجمل الواردات الكلية، بسبب سياسة تشجيع الاستيراد التي قامت على الأسس الآتية:

١- الإلغاء التدريجي لمعوقات الاستيراد غير الجمركية على الواردات، مثل إلغاء تراخيص الاستيراد التي كانت تمنحها وزارة التموين والتجارة الداخلية سابقاً.

٢- اعتباراً من عام ٢٠٠٢، سمحت القوانين الجديدة الخاصة بالتجارة للقطاع الخاص باستيراد الحبوب لأغراض محددة، واستيراد ودقيق القمح. فضلاً عن السماح باستيراد الأسمدة، وفقاً لحاجة السوق المحلية، وكذلك السماح باستيراد الآليات الصناعية للشركات الصغيرة والمتوسطة وفقاً لقرار وزارة الاقتصاد والتجارة رقم ٨ لعام ٢٠٠٤.

٣- تم العمل بينود اتفاقية التجارة البينية العربية بداية عام ٢٠٠٥، بعد إلغاء قائمة السلع الزراعية الخاضعة لحظر الاستيراد، مثل العسل والأسمك وغيرها.

٤- تسهيل شروط استيراد السلع الزراعية المصنعة، ومستلزمات الزراعة وفقاً لحاجة السوق وشروطه.

٥- السماح باستيراد بعض المنتجات الزراعية التي ترتفع أسعارها في السوق السورية والتي يؤثر ارتفاع أسعارها على المستهلكين بشكل كبير، مثل زيت الزيتون عام ٢٠٠٦، والبقوليات عام ٢٠٠٨.

٦- السماح باستيراد سلع زراعية كانت ممنوعة سابقاً، كالفواكه المدارية (قرار وزارة الاقتصاد والتجارة رقم ٧٢٠٧ لعام ٢٠٠٣)

٧- السماح لمستوردي الأعلاف بإنجاز المعاملات الجمركية بناء على صور الوثائق والمستندات لقاء تعهدهم بتقديم المستندات الأصلية خلال ثلاثين يوماً من تاريخ سحب البضاعة لضمان سرعة وصولها إلى الأسواق.

٨- إخضاع عدد من السلع الزراعية المستوردة لضريبة الإنفاق الاستهلاكي، مثل ٢% لسلعة المتة والشاي، و ٣٥% للمشروبات الكحولية.

٩- حفاظاً على الصحة العامة للسكان، والصحة النباتية، تم تعديل القانون رقم ٢٧٣ لعام ١٩٦٠ بالمرسوم التشريعي رقم ٢١ لعام ١٩٩١، من أجل إخضاع المنتجات الزراعية المستوردة لشروط شهادة ضوابط الصحة من وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، إذ يجب على أي منتج غذائي أو عضوي نباتي أن يكون مرفقاً بشهادتين: الأولى: شهادة مصدقة من بلد المنشأ أو من السفارة السورية في بلد المنشأ.

الثانية: شهادة تثبت أن المنتج خال من التلوث النووي أو الكيماوي في بلد المنشأ.

١٠- حظر استيراد التربة الزراعية، والأسمدة العضوية، والبقايا النباتية وغيرها تكون مرافقة لاستيراد المنتجات الزراعية. إذ صدر القرار الوزاري رقم ٢٣٦١ لعام ٢٠٠٥، حول كيفية استيراد بعض النباتات كنباتات الزينة، والحرجية وغيرها.

١١- حظر استيراد الحيوانات من الدول التي ينتشر فيها وباء معين، مثل إنفلونزا الطيور ومرض جنون البقر. وتنظيم العمل بقواعد المنشأ مع منظمة التجارة العربية.

أهم المنتجات الزراعية والسلع الغذائية التي تستوردها سورية:

السكر: إذ تستورد سورية حوالي ٨٠ ألف طن سنوياً، أغلبها من دول الاتحاد الأوربي، لأن الإنتاج المحلي لا يُغطي سوى نسبة ٢٠% من حاجة السوق المحلية.
الذرة: تستورد سورية حوالي مليون طن سنوياً، وتغطي هذه الكمية حوالي ٨٧% من احتياجات السوق المحلية.

الشعير: تختلف كمية المستورد من هذه المادة الزراعية حسب معدلات الهطولات من الأمطار.

الكسبية: إذ تستورد سورية حوالي ٧٢ مليون طن سورية. وتزداد هذه الكمية وتتنخفض حسب الظروف المناخية السائدة ومعدلات هطول الأمطار.

الرز: حيث تستورد سورية احتياجاتها من هذه السلعة كاملة. من مصر والولايات المتحدة الأمريكية والهند وأستراليا وأسبانيا وغيرها.

الشاي: تستورد سورية احتياجاتها من هذه المادة كاملة من سيرلانكا وفيتنام وغيرها.

الحليب المجفف: وتزداد نسبة المستورد حسب الطلب المحلي من فرنسا وبلجيكا وهولندا وأستراليا

الزيوت النباتية: كزيت فول الصويا. وزيت عباد الشمس، وزيت النخيل من تركيا وأكرانيا ولبنان

الموز: من الأرغواي وبنما والصومال، وقد بلغت واردات الموز حوالي ٥٣ مليون دولار سنوياً.

ثانياً: سياسات تصدير المنتجات الزراعية:

تساهم الصادرات الزراعية في زيادة الدخل القومي، وقد اتخذت الحكومة السورية إجراءات عدة في سياق عملية الإصلاح الاقتصادي من أجل تشجيع التصدير، ومن هذه الإصلاحات:

- تفعيل دور المجلس الأعلى للتصدير، وإنشاء هيئة دعم الصادرات، ومشروع دعم الجاهزية التنافسية للمنتجات السورية.

- المرسوم التشريعي رقم ١٥ لعام ٢٠٠١، لإلغاء الرسوم المطبقة على بيع القطع الأجنبي الناجم عن عمليات التصدير للخضار والفواكه من الإنتاج المحلي.

- استثناء صادرات زيت الزيتون من الرقابة على الصادرات من قبل مركز التجارة الخارجي منذ عام ٢٠٠٥، والسماح لمصدري زيت الزيتون بصرف القطع الأجنبي الوارد بشكل مسبق إلى البنك المركزي، واعتباره قطع تصدير. وهذا الإجراء يتغير حسب حاجة السوق المحلية ونسبة الفائض من الإنتاج سنوياً.

- إلغاء ضريبة الإنتاج الزراعي على صادرات القطن ومنتجاته منذ عام ٢٠٠٠

- المرسوم رقم ٦ لعام ٢٠٠٩، الخاص بإنشاء الهيئة الوطنية للتعريف والترخيص للمنتجات السورية.

أهم الصادرات الزراعية السورية:

تعد الصادرات الزراعية ركيزة أساسية لتعديل الميزان التجاري السوري.

ويمكن حساب الميزان التجاري (TB) من خلال العلاقة بين إجمالي الواردات (I)، وإجمالي

الصادرات (E)، بحيث يكون: $TB = E - I$ ويكون الميزان التجاري القياسي (STB) هو:

$$STB = E - I / E + I$$

لقد بلغت نسبة الصادرات من المنتجات الزراعية على حساب الميزان التجاري السوري، حوالي

٢٣% من إجمالي الصادرات عام ٢٠٠٧، وتعد الأسواق العربية أهم اتجاهات التصدير ثم دول

الاتحاد الأوربي وبعض الدول الآسيوية، وأهم هذه الصادرات هي:

القطن، والأغنام، وزيت الزيتون، والأقماع، والعدس، والحمص، وبذور الكمون، والبندورة، وثمار الفواكه والحمضيات.

المطلب الثاني: الاتفاقيات الإقليمية والدولية المحفزة للتجارة الزراعية السورية

لقد طُرح على منطقة شرق المتوسط مشاريع اقتصادية وسياسية عدة أبرزها المشروع الأمريكي الصهيوني المعروف باسم الشرق الأوسط الجديد أو الكبير أو الموسع، وكذلك المشروع الأوربي المعروف باسم الشراكة الأوربية المتوسطة بعد التوقيع على ميثاق برشلونة عام ١٩٩٥، من قبل حكومات الدول المتشاطئة على ضفتي البحر الأبيض المتوسط، والذي تم إحياءه عام ٢٠٠٨، حيث وقعت الحكومة السورية بالأحرف الأولى على اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي، في إطار الشراكة الأوربية المتوسطة. وقدمت الحكومة السورية طلباً للانضمام إلى منظمة التجارة الدولية، علماً أن سورية ولبنان من الدول الموقعة على اتفاقية التجارة الدولية التي أنشئت عام ١٩٤٧، ثم انسحبت منها سورية، بعد قيام دولة الوحدة بين سورية ومصر عام ١٩٥٨، ومع ذلك فقد عقدت الحكومة السورية عدداً من الاتفاقيات التجارية الثنائية والمتعددة مع بلدان عربية وبلدان أجنبية عدة. بهدف زيادة حجم التبادل التجاري لغرض تفعيل الأنشطة الإنتاجية الزراعية، ومن هذه الاتفاقيات التجارية:

أ- اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (GAFTA)

انبثقت هذه الاتفاقية عن المجلس الاجتماعي الاقتصادي العربي التابع لجامعة الدول العربية عام ١٩٩٧، خلال عشر سنوات بدءاً من عام ١٩٩٨، وهذه المدة الزمنية كافية للدول العربية من أجل تحضير اقتصادها لتنفيذ إقامة منطقة التجارة الحرة العربية وذلك بخفض الرسوم الجمركية بنسب متساوية قدرها ١٠% كل عام، وفي عام ٢٠٠٢، قرر المجلس تقرب نهاية المرحلة التحضيرية من عام ٢٠٠٧ إلى عام ٢٠٠٥، وقامت الحكومتان السعودية والسورية بإلغاء الضرائب والرسوم على الأشخاص العابرين والسيارات المغادرة من وإلى البلدين. واستثنت الحكومة السورية بالمرسوم رقم ٥١ لعام ٢٠٠٥، رسم التصديق القنصلي لشهادة منشأ البضائع المستوردة من الدول الموقعة على الاتفاقية، وأقرت إلزامية تطبيق المواصفات القياسية العربية بناء على قرارات قمة الدول العربية في تونس عام ٢٠٠٥.

ب- الاتفاقيات الثنائية: عام ٢٠٠٥، بدأت مفاوضات ثنائية بين حكومتي الجزائر وسورية في نيسان، وبين حكومتي الأردن وسورية في آب، وبين حكومتي لبنان وسورية في شباط، تنفيذاً لاتفاقية التجارة الحرة العربية الكبرى.

وبين الحكومتين السورية والتركية:

في كانون الأول لعام ٢٠٠٤، اتفاقية التجارة الحرة، ودخلت حيز التنفيذ في ١/١/٢٠٠٧، بعد أن تم تصديقها بالمرسوم التشريعي رقم ٧٣ تاريخ ٤/٥/٢٠٠٧، وبموجب هذه الاتفاقية

تدخل البضائع السورية الأسواق التركية بدون رسوم إضافية، مقابل تخفيض تدريجي للرسوم الجمركية السورية على السلع والبضائع التركية حتى تنتهي نهائياً انسجاماً مع التزامات الاتحاد الجمركي بين تركيا والاتحاد الأوروبي، ومع التعاون الاقتصادي بين الدولة السورية ودول الاتحاد الأوروبي، إذ راعت هذه الاتفاقية نظام الحصص لبعض المنتجات الزراعية والمواد الغذائية المصنعة من منتجات زراعية. وأهم ما جاء في بروتوكول الاتفاقية:

١ - توريد المنتجات ذات المنشأ التركي إلى الأسواق السورية كالأسمك، والأجبان، والبندق، والكستناء، والشعير، والزيوت النباتية، والكاكاو، ولوازم المخابز من خمائر، والمياه.
٢ - توريد المنتجات ذات المنشأ السوري إلى الأسواق التركية، كالأزهار المقطوفة (ورود وزهر القبار)، والبصل والكرات، والعنب الطازج، والدراق، واليانسون، والكمون، والخضروات، والمربيات، ومخلفات عصر الزيتون، والنبيد.

٣ - يتبادل الطرفان المعاملة التفضيلية فيما يخص المنتجات المشار إليها في البروتوكول الثاني، فيما يخص مصطلح (المنتجات ذات المنشأ) وطرق التعاون الإداري.
ومع أن المنتجات السورية المصدرة إلى الأسواق التركية تفتقر إلى التنوع، ظل الميزان التجاري يُسجل فائضاً لصالح سورية لغاية عام ٢٠٠٠، حيث بدأت الصادرات التركية إلى الأسواق السورية تتنوع أكثر، بسبب دخول الأقماع القاسية والمنتجات الحيوانية والمنتجات الزراعية المصنعة.

ثم وقعت حكومة الجمهورية العربية السورية اتفاقيات ثنائية للتجارة الحرة مع: **السعودية:** في أيلول لعام ٢٠٠٥، لتجنب الازدواج الضريبي والتهرب الضريبي لزيادة حجم الاستثمار بين البلدين.

وكذلك توقيع اتفاقية مع **إيران:** بتاريخ ٢٤/٢/٢٠٠٦، في مجال التجارة والاستثمار والصناعات الغذائية والزراعة والبيئة ووقاية النبات، وتوقيع مذكرة تفاهم حول المواصفات والمقاييس، ومذكرة تفاهم للخفض التدريجي على الرسوم الجمركية حتى تصل إلى النصف.

سياسات التجارة الداخلية في سورية:

غاية سياسات التجارة الداخلية السورية تحقيق التكامل بين القطاعات الإنتاجية، بما يضمن توجيه الإنتاج، وتحقيق التوازن في السوق بما يدعم استقرار الأسعار، وتوفير المواد الأساسية ومستلزمات الإنتاج لتفعيل العملية الاقتصادية في الدولة والمجتمع. ولهذه الغاية قامت الحكومة بسلسلة إجراءات، وهي:

١ - دعمت الحكومة السورية المواد الاستهلاكية الأساسية للمواطنين كالخبز والسكر والرز.
٢ - عملت تسويق المنتجات الزراعية الإستراتيجية، كالقمح والقطن والشعير والعدس والحمص والحمضيات.

٣ - وفرت الأجهزة الخاصة للتحليل المخبري للمخابز.

٤ - أسست وحدات متنقلة لمعايرة القبايين.

٥ - دعمت القطاع التعاوني الاستهلاكي، وشجعت المخترعين، وأقامت معارض للمنتجات الزراعية والصناعية.

٦ - دمجت شركات عدة (اللحوم والخضار والخزن والتبريد) في المؤسسة العامة لخزن وتسويق المنتجات الزراعية والحيوانية، ودمج شركتي التجزئة والأحذية بالمؤسسة العامة الاستهلاكية.

٧ - عملت على زيادة السعة التخزينية للحبوب من خلال بناء صوامع، وفصل شركة الصوامع عن مركز البذار ومعامل الأعلاف. وتعديل المرسوم التشريعي المتعلق بحماية الملكية.

هذه السياسات سهلت دخول انضمام سورية إلى المعاهدات الدولية مثل (وثيقة استوكهولم لحماية الملكية الصناعية، ومعاهدة التعاون حول براءات الاختراع وتسجيل العلامات التجارية، واتفاقية إنشاء Wipo، واتفاق نيس للتصنيف الدولي للسلع والخدمات).

ومع ذلك تعاني حركة التجارة الداخلية السورية من بعض العوائق، مثل:

١ - ضعف التنسيق بين قطاع الإنتاج وقطاع التسويق.

٢ - غياب مراكز الأبحاث العلمية المختصة بحركة السوق والتسويق.

٣ - ضعف المنافسة الإيجابية في السوق بسبب بعض عمليات الاحتكار الناجمة عن ضعف الرقابة.

٤ - ضعف فاعلية عمل لجان حماية المستهلك، وعدم تأدية سياسات التسعير لوظيفتها الأساسية في دعم زيادات الإنتاج وإعادة توزيع الدخل.

وهذا يتطلب إعادة النظر في سياسات التجارة الداخلية من خلال:

١ - مأسسة العمل التسويقي، وتحقيق التكامل بين مواقع الإنتاج وعمليات التسويق،

٢ - خلق بيئة تنافسية إيجابية في السوق والتي من شأنها منع الاحتكار، وتحقيق التوازن بين العرض والطلب، الأمر الذي ينعكس إيجاباً على العلاقة بين الأجور والأسعار في السوق.

سياسات الإنتاج الزراعي

تتبع حكومة الجمهورية العربية السورية سياسات زراعية في مجال الإنتاج، الأمر الذي مكّنها من التحكم في إنتاج السلع الإستراتيجية الخام، والتحكم بأسعار الشراء للمؤسسات العامة، كمؤسسة الحبوب، ومؤسسة تسويق وحلج الأقطان، ومؤسسة التبغ وغيرها. فضلاً عن إتباع سياسات الدعم التي تؤثر في عمليات العرض والطلب في الأسواق، وقد تحقق نتيجة لهذه السياسات الاكتفاء الذاتي، وزيادة المساحات الزراعية للمحاصيل الإستراتيجية، كالقطن، والشوندر، والقمح، والشعير وغير ذلك.

المطلب الأول: سياسات الإنتاج الزراعي، والتراكيب المحصولية

شكلت عملية تحديث نظم استخدامات مياه الري المساحات المزروعة، نقلة نوعية في الحفاظ على التربة، وحمايتها من التملح، وتحسين الإنتاج والحفاظ على الثروة المائية بأن واحد. ويمكن ربط سياسات الإنتاج الزراعي بموضوعين أساسيين هما:

الأول: سياسات الإنتاج النباتي:

- ١ - التركيز على زراعة أصناف المحاصيل ذات الميزة النسبية والقادرة على المنافسة في السوقين المحلية والخارجية، وتحقيق الأمن الغذائي، ودعم ميزات الصادرات.
- ٢ - اعتماد برامج للزراعات البديلة التي يمكن أن تحقق عوائد اقتصادية أفضل.
- ٣ - مراعاة الأثر البيئي الناتج عن تنفيذ أنشطة إنتاجية زراعية.
- ٤ - اعتماد برامج زراعية تعتمد على تقانات زراعية حديثة، واستخدام المقننات المائية الخاصة بكل محصول للحفاظ على الثروة المائية، وزراعة أصناف نباتية ذات إنتاجية عالية، ولاسيما الأصناف المقاومة للجفاف.
- ٥ - تفعيل دور المراكز الإرشادية، واستخدام المواد الآمنة لسلامة الغذاء في مكافحة الآفات الزراعية.

هذه السياسات تركت آثاراً واضحة على زيادة الإنتاج الزراعي وتحقيق الاكتفاء الذاتي.

الثاني: سياسات الإنتاج الحيواني:

- ١ - إقامة مزارع للماشية في مناطق تتأصل فيها حيوانات معينة، كالماعز والأغنام والدواجن والأرانب، وإقامة دراسات وأبحاث على سلالات محسنة يمكن أقلمتها مع البيئة.

٢ - تشجيع إنتاج الأدوية البيطرية محلياً، وتنفيذ برامج لتحسين الحيوانات ووقايتها من الأمراض، وتوفير المعالجة المجانية في مراكز بيطرية تابعة لوزارة الزراعة بالتعاون مع الجمعيات التعاونية لمربي الحيوانات.

٣ - تطوير مصانع ومخازن الأعلاف، وتقديم دعم حكومي للإنتاج الحيواني في سنوات الجفاف كتأجيل سداد القروض والإعفاء من الفوائد وتسعير الأعلاف بشكل مناسب للمربين.

٤ - تطوير صناعة المنتجات الحيوانية (ألبان، أجبان، لحوم، أصواف، جلود...)، وإقامة مزارع لتربية الأسماك، ودعم تربية الدواجن.

٥ - الاهتمام بالمراعي وحمايتها في البداية بإنشاء محميات رعوية، وإقامة سدود سطحية لتجميع مياه السيول، وتحديث نظم تربية دودة القز والنحل في مناطق ملائمة لها.

السياسات الإنتاجية والتراكيب المحصولية

تقوم السياسة الإنتاجية على اختيار تراكيب محصولية ودورات زراعية مناسبة لكل نظام زراعي بعد الأخذ بعين الاعتبار الدراسات التطبيقية وتوجهات الدولة والموارد المائية المتاحة والظروف المناخية المناسبة، وتختلف هذه التراكيب المحصولية حسب النظام الزراعي المتبع ووفقاً لمناطق الاستقرار الزراعي. ففي الأراضي المروية يحتل القمح أكبر مساحة بين المحاصيل المروية حيث يحتل حوالي ٦٠-٦٥ % من المساحة الفعلية المنفذة، يليه بعد ذلك القطن الذي يحتل حوالي ٢٢% من إجمالي المساحة المروية ثم الشوندر السكري والخضار والبطاطا. أما في الأراضي البعلية فإن القمح يحتل المساحة الأكبر في منطقة الاستقرار الأولى، ويحتل الشعير في المساحة العظمى في منطقة الاستقرار الثالثة والرابعة.

ولا شك بان الخطة الإنتاجية التي يتم وضعها سنويا والتي تستند إلى هذه السياسات لا تنفذ بشكلها النظري، وإنما يتم تجاوز مساحات المحاصيل التي يرى المزارع أنها تدر عليه ربحاً أكثر. ويتم التخلف عن تنفيذ المحاصيل التي يرى أن دخلها الصافي لا يحقق طموحاته، كما يتم التجاوز على زراعة المناطق الهامشية بالمحاصيل خلافاً للسياسات المتبعة في استثمارها، لذلك فإن التراكيب المحصولية التي تتضمنها الخطة الإنتاجية لا يتم تطبيقها فعلياً بالدقة المرسومة لها بل إن الانحراف عن الخطة يكون باتجاه زيادة مساحات المحاصيل التي ترسخ الآثار السلبية لهذه التراكيب كما هو الحال في زيادة المساحات المروية المزروعة بالنجيليات عن المخطط الذي يخالف المعطيات الفنية للدورات الزراعية والتي لا تسمح بزيادة نسبة النجيليات في المساحات المروية عن ٥٠%.

وفي مجال التكثيف الزراعي، فقد اعتمدت الدولة على سياسات واضحة تهدف إلى الاستثمار الأمثل للموارد الأرضية بتطبيق دورة زراعية مكونة من ٨٠% زراعات شتوية و ٢٠%

زراعات صيفية في الأراضي المروية، وبمعنى أن تكون نسبة التكتيف بحدود ٣٠% في المتوسط

أما الزراعات البعلية فقد تم اعتماد سياسات تكون فيها نسبة التكتيف بنسبة ١٠٠% في منطقة الاستقرار الأولى والثانية وبدورة ثنائية تعتمد زراعة الحبوب والبقول، أما في منطقة الاستقرار الثالثة والرابعة فقد تم اعتماد نسبة تكتيف زراعي فيها بنسبة ٨٥% و ٦٠% على التوالي. ومن مراجعة تقويم الوضع الراهن لتنفيذ الخطة الخمسية في قطاع الزراعة يتبين أن نسبة التكتيف الزراعي في منطقة الاستقرار الأولى والثانية كان بحدود ٧١%، أما منطقة الاستقرار الثالثة، فقد بلغت نسبة التكتيف فيها بحدود ٦٨% فقط الأمر الذي يوضح إن ما يزيد عن ثلث المساحة الكلية لم يزرع لأسباب متعددة.

المطلب الثاني: سياسات استخدام الموارد الزراعية المتاحة

تُعد سياسات استخدام الموارد الزراعية المتاحة حجر الأساس في الاستثمار الأمثل والمستدام لهذه الموارد، ويرتكز عليها بقية السياسات المقررة لقطاع الزراعة. لذلك فمن الأهمية بمكان إعدادها بعناية وموضوعية وبناء على دراسات ونتائج بحوث علمية تضمن استمرارية استثمارها واستدامته.

أ- السياسات في مجال الموارد الأرضية

تهدف السياسات المقررة في هذا المجال والتي تضمنتها توجهات الخطط الاقتصادية في الدولة إلى الآتي:

- حماية خصوبة التربة من التدهور عن طريق زراعة المحاصيل في البيئات المناسبة وإتباع الدورات الزراعية المبنية على الدراسات الفنية والاقتصادية وتعويض حالات نقص الخصوبة بعناصر مناسبة من الأسمدة اللازمة.
- حماية التربة الزراعية من الانجراف والتصحر عن طريق زيادة مساحة الغطاء النباتي.
- وضع برنامج شامل ومتكامل لتنمية وتطوير البادية السورية في الأجل المتوسط والطويل وبما ينمي المجتمعات المحلية والثروة الحيوانية.
- معالجة ظاهرة خروج بعض الأراضي الزراعية من الاستثمار نتيجة تدهور خواصها وتملحها مع التركيز على تنفيذ أعمال الصرف فيها.
- التوسع بأعمال التشجير المثمر في الأراضي الجبلية والهضابية والبعلية المستصلحة وفي المناطق المناسبة لها بيئياً
- العمل على تحويل الأراضي البعلية إلى مروية في حدود الموارد المائية المتجددة.

- تطوير آلية العمل في انجاز أعمال حصر وتصنيف الأراضي وانجاز مخططاتها، بحيث يتم من خلالها تصنيف التربة بمقياس الوحدات إنتاجية، كي يتم الاستفادة منها في رسم الخطط الإنتاجية والاستثمارية المناسبة.

ب- السياسات الخاصة بالموارد المائية

تشكل المياه العنصر الحاسم في زيادة الإنتاج والإنتاجية عند استخدامها بشكل علمي في الزراعة ووفقاً للسياسات والأسس المعتمدة وأهمها:

- العمل على وضع مخطط مائي يستند على دراسات الأحواض المائية بغية الاستفادة منها في وضع خطة مائية متكاملة على مستوى القطر تهدف إلى التعرف على الموارد المائية المتاحة وربطها بمخطط يساعد على وضع تصور لسياسة زراعية مستقبلية واضحة المعالم والأخذ بعين الاعتبار أغراض الزراعة ومياه الشرب واستخدامات الصناعة وتوليد الطاقة.

- انجاز أعمال تحديد حرم المصادر المائية بمختلف أنواعها بغية حمايتها من التلوث والتلوث.

- استكمال الدراسة الهيدرولوجية للمناطق غير المدروسة سابقاً ومتابعة الدراسة الهيدرولوجية لبعض الأحواض المائية بشكل أكثر تفصيلاً.

- وضع برنامج سنوي متكامل لإدخال طرق الري الحديثة لدى المزارعين بهدف زيادة كفاءة الري وتقليل الهدر في استخدامات المياه.

- الحد من التوسع في استثمار المياه الجوفية على حساب المخزون الحوضي والتركيز في تنفيذ المشاريع الجديدة على المشاريع الخاصة لاستثمار المياه السطحية.

- رفع وتيرة العمل في تنفيذ مشاريع الري والعمل على تأمين مستلزماتها.

- الحفاظ على جاهزية مشاريع الري القائمة وإجراء عمليات الصيانة الدائمة وتأمين متطلبات ذلك من الآليات والقوى العاملة ومستلزمات العمل.

- إصدار القوانين والتشريعات اللازمة لترشيد وتنظيم استخدامات المياه وخاصة الجوفية منها والحفاظ عليها من الاستنزاف والتلوث.

تطور استخدام الموارد المائية

تتميز الموارد المائية في سورية بأهمية خاصة لكونها مورداً محدوداً وقابلاً للنضوب من جهة وتأثيرها المباشر والحاسم على مجمل التطور الاقتصادي والاجتماعي بما فيه تأثيره على جميع القطاعات، كما لها خصوصية معينة كون القسم الأكبر من مواردنا المائية يأتي من الأنهار الدولية التي لم نتحدد حصتنا منها بموجب اتفاقيات دولية ملزمة تقوم على اقتسام المياه وفقاً لأحكام للقانون الدولي.

ونظرا لأن القطاع الزراعي يستخدم حوالي ٩٠% من إجمالي الموارد المائية للقطر فان عليه الاستثمار الأمثل للمياه المخصصة للقطاع الزراعي وبكفاءة عالية تتناسب مع أهمية هذا المورد. ويبلغ إجمالي الموارد المائية المتجددة باحتمال ٥٠% نحو /١٠٤٩٠/ مليون م^٣، يضاف إليها حصة سورية من واردات نهر الفرات التي تبلغ حوالي /٦٦٢٣/ مليون م^٣ /سنة وفقا لالتزام تركيا الدولي والاتفاقية الموقعة مع العراق ، وبذلك يبلغ إجمالي الموارد المائية حوالي /١٧١١٢/ مليار م^٣ منها /١١٠٩٨/ مليون م^٣ (٦٤.٨٦%) مياه سطحية. وحوالي /٢٣٢٢/ مليون م^٣ /سنة (١٣.٧٥%) وحوالي /٣٦٩٢/ مليون م^٣ /سنة (٢١.٥٧%) من مياه الينابيع إضافة إلى حصة سورية من الفرات.

وتنوزع الموارد المائية المستخدمة في الزراعة وفقا لمصادرها إلى ما يلي:

آ - المياه الجوفية: ويبلغ المستخدم منها في الزراعة حوالي ٥٣% من إجمالي الموارد المائية المخصصة للزراعة وهذه نسبة مرتفعة جدا بالرغم من التطور الحاصل بانخفاضها حيث كانت ٥٤% عام ١٩٩٨ و ٥٧% عام ١٩٩٥ ، وذلك قياسا بحجم المتجدد السنوي منها، والذي يقدر بثلاث كميات المياه الجوفية المستجرة من الخزان الجوفي الأمر الذي أدى بشكل واضح إلى آثار سلبية على الينابيع وانخفاض تصاريف بعضها وجفاف البعض الآخر خلال العقود الماضية، إضافة إلى انخفاض مناسيب المياه الجوفية في الآبار الباقية مما أثر على تكاليف الضخ وبالتالي على تكاليف الإنتاج.

وبالرغم من هذه الآثار السلبية فإن حفر الآبار قد استمر وبدون ترخيص مما أدى إلى زيادة المشكلة تعقيدا والتأثير على تصاريف الينابيع المعتمدة كمصادر مائية لمشاريع ري نظامية.

ب - المياه السطحية: ويبلغ المستخدم منها في الزراعة حوالي ٤٧% من إجمالي الموارد المائية المخصصة لقطاع الزراعة وهذا تطور ايجابي يجب استمرار السير في هذا الاتجاه وذلك بتطوير وسائل وطرق الري وتنفيذ قرارات الحكومة بالتحول إلى الري الحديث الذي يؤدي إلى توفير ما يزيد عن ٤٠% من حجم المياه الجوفية المستخدمة في الزراعة عند تطبيقه في المشاريع الحكومية وفي المشاريع الخاصة.

ومن الجدير بالذكر القول إن القرارات التي اتخذت للتحويل إلى الري الحديث خلال أربع سنوات لم تأخذ طريقها للتنفيذ بالرغم من مرور ثمانية أعوام على القرار المتخذ، ويعود ذلك إلى عدم وضع الآليات اللازمة لعملية التحول إلى الري الحديث بالرغم من أهميتها إضافة إلى عدم الدراسة الموضوعية للعقبات والاكتفاء بوضع تسهيلات مالية وإدارية لم تؤد جميعها إلا إلى تحول ١٤% من المساحات المرورية من الري التقليدي إلى الري الحديث.

سياسات الدعم والتسعير للمنتجات الزراعية

مفهوم الدعم الزراعي: يتضمن كل أشكال المساعدات، أو المدفوعات النقدية المباشرة للمزارعين المستهدفين بالدعم، أو تقديم الحوافز، أو الإعفاءات، أو التعويض عن خسائر وأضرار تقدمها الحكومة إلى المجتمع ككل، أو للمزارعين، هذا الدعم يكون موجهاً للسلع الزراعية، أو لدعم الأسعار في السوق، أو لتمويل مشروعات زراعية معينة، أو لتعزيز إنتاج معين، أو لتأمين بذور زراعية وأسمدة، أو لشراء تقنيات زراعية حديثة، أو لما يتعلق بسلامة البيئة والتربة، بغية تحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية معينة. والجدير ذكره هنا أن سياسات الدعم تستهدف (المنتجين الزراعيين، أو المستهلكين، أو الاثنين معاً)، وبالعموم يمكن تصنيف أشكال الدعم على الشكل الآتي:

آ - **الدعم الموجه للمنتجين الزراعيين:** بغية تحفيز عملية الإنتاج الزراعي وفق الآتي:

- ١- الإجراءات المباشرة المتعلقة بمخرجات عملية الإنتاج (تسويق، تسعير، تخزين...)
- ٢- إجراءات غير مباشرة (دعم السلع الغذائية كدقيق القمح والخبز، أي دعم موجه للأسعار)
- ٣- إجراءات دعم عامة (دعم الخدمات الزراعية، كالإرشاد الزراعي، والبحوث الزراعية، والصحة النباتية والحيوانية)

ب - دعم موجه للمستهلكين: يوجه هذا النوع من الدعم إلى خفض تكاليف الإنتاج الزراعي لنوع معين من المنتجات الزراعية، من أجل تحفيز المنتجين الزراعيين على زيادة الإنتاج واستخدام تقانات زراعية حديثة، بهدف زيادة عرض السلع الغذائية للزراعات المدعومة في السوق، وهذا بدوره سيؤدي إلى خفض أسعار هذه السلع المعروضة في السوق لصالح المستهلكين.

المطلب الأول: سياسات الدعم التي تقوم بها الحكومة السورية

آ - **سياسات دعم المستهلكين،** تهدف تأمين نوع من العدالة الاجتماعية، سواء بتأمين السلع الغذائية الضرورية أو بدعم أسعارها في السوق لصالح المستهلكين، كالدقيق والرز والسكر والمحروقات ومياه الشرب وغير ذلك وقد يكون بعض أشكال الدعم بواسطة بطاقات تموينية.

ب - كما تقوم الحكومة السورية بسياسات دعم الإنتاج الزراعي، بهدف تشجيع المزارعين على زراعة محاصيل يزداد الطلب عليها في السوق، مع تحفيزهم على استخدام مدخلات زراعية حديثة، وأساليب زراعية جديدة، (نظام تتابع المحاصيل المختلفة، وطرق تخزين جديدة، كما تقوم

بدعم مستلزمات الإنتاج الزراعي، كالأسمدة والبذار المحسن، والمحروقات، والفوائد على القروض.

ت - سياسات الدعم عبر البحوث الزراعية، بهدف استنباط محاصيل متأقلمة مع البيئة المحلية التي تتصف بالإنتاجية العالية وقلة تكاليف الإنتاج، فضلاً عن استنباط محاصيل بديلة تتصف بتحمل الجفاف ومقاومة الملوحة وغير ضارة بالبيئة.

ث - سياسات الدعم لمياه الري، على الأنهار وشق قنوات الري، والتوسع بإقامة مشاريع معالجة مياه الصرف الصحي، وإقامة السدود السطحية، وتحمل الحكومة السورية تكاليف صيانة أقنية الري التي تصل بين السدود والأراضي الزراعية مقابل رسم سنوي بسيط يدفعه المزارعون بحدود ٦٠٠ ليرة سورية على كل هكتار مروحي للمحاصيل الشتوية، و ٣٥٠٠ ليرة عن كل هكتار مروحي للمحاصيل الصيفية.

حساب الدعم

لماذا يتم حساب الدعم؟ من أجل معرفة مقدار المساعدة أو العبء اللذين يتلقاهما المنتج عند القيام بعملية الإنتاج وفق حسابات الأسعار الاجتماعية، وهي أسعار التكاليف التجارية الداخلة في عملية الإنتاج + كلفة الموارد المحلية الداخلة في عملية الإنتاج، مثل (الأرض، والرأس المال الثابت، والعمالة)، والتي لا يمكن إخضاعها لحسابات التجارة، والتي تعكس ندرة المواد على المجتمع بأكمله.

ويمكن تقدير الدعم المقدم للزراعة وفق طرق عدة، أهمها:

١ - حساب معامل الحماية الأسمى (PSEs) لمنتج محدد: وهو عبارة عن النسبة الحاصلة بين أسعار المنتجين المحليين (PD)، وأسعار المنتجين الخارجيين أو الأسعار المعادلة دولياً (PW)، لسلمة محددة التي يُدل عليها بالمؤشر (I)، وعندها يتم حساب الدعم لمنتج محدد وفق المعادلة الآتية: $1 - NPSI = PD / PW$

٢ - حسب حساب منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD ٢٠٠٠)، التي يعتمد حساب الدعم فيها على الفرق بين الأسعار المحلية، والأسعار الدولية.

٣ - حساب القيمة المطلقة لتقديرات دعم المنتج المحدد (PSEI)، التي تشمل مكون دعم السعر في السوق (MPS)، وفق المعادلة الآتية: $PSEI = (P - P) . QI$

ورمز (QI) يعني المنتج المحدد، الذي نقوم بحسابه من خلال: ضرب الدعم لكل وحدة، بكمية الوحدة المنتجة ذاتها خلال سنة معينة.

٤ - طريقة جمع قيمة الدعم المقدم للمنتجات الزراعية كافة، فنحصل على إجمالي دعم أسعار السوق في بلد ما. وهذا يُستخدم في حسابات الدعم غير المباشر لأسعار السوق بالنسبة لسلمة معينة.

أعباء الدعم الحكومي

الأساس الذي يعتمد عليه مفهوم الدعم الحكومي للأسعار هو: (حماية المنتجين من الارتفاعات غير المتوقعة لأسعار مستلزمات الإنتاج + حماية المستهلكين، خصوصاً أصحاب الدخل المحدود).

وأهم الوسائل الحكومية لدعم الأسعار تكون من خلال:

١ - الدعم المباشر (لأسعار الظل + الأسعار الجبرية التي تحددها الحكومة للسلع الزراعية ومستلزمات الإنتاج الزراعي).

٢ - الدعم غير المباشر للسلع، وبالأخص للسلع الغذائية بطريقة البطاقات التموينية أو بطريقة تقديم إعانات نقدية معينة.

دعم المنتجات الزراعية بحسب قواعد عمل منظمة التجارة الدولية

أولاً - الدعم الأخضر Green Subsidies :

وهي مجموعة تدابير يسمح بها الصندوق الأخضر لمنظمة التجارة الدولية للدول المتقدمة والدول النامية. وتقوم هذه التدابير على دعم موجه تقوم به الحكومات، دون أثر يشوه التجارة أو الإنتاج، ولا يؤدي إلى دعم أسعار المنتجين. ويكون تنفيذ هذا الدعم من خلال برامج تمويل عام أي من (إيرادات الدولة). وتشمل تدابير الصندوق الأخضر الآتي:

١- الخدمات العامة: البحوث الزراعية، ومكافحة الآفات الزراعية، وعمليات التدريب

والإرشاد والرقابة، وخدمات التسويق والترويج الإعلامي، وخدمات تطوير البنية الزراعية.

٢- مخزونات الأمن الغذائي.

٣- المعونات الغذائية المحلية.

٤- المدفوعات المباشرة للمنتجين، بما في ذلك دعم الدخل غير المرتبط بالإنتاج، وبرامج

شبكات الأمان الاجتماعي والمساعدات في حالات الكوارث، وخطط التأمين على

المنتجين في حالة التقاعد أو فقدان الموارد، ومساعدات الاستثمار، والبرامج البيئية،

وبرامج المساعدات الإقليمية.

ثانياً - الدعم الأصفر Yellow Subsidies :

تحدد قواعد منظمة التجارة الدولية تدابير الدعم الأصفر، بأن يشمل هذا الدعم برامج الدعم

المحلي، حيث يُحدد اتفاق تدابير الدعم الأصفر سقفاً للدعم الإجمالي المحلي الذي تقدمه

الحكومات للمنتجين الزراعيين. ويتم:

حساب هذا السقف على مقياس الدعم الكلي Aggregate Measurement of Support

(AMS)، على مدى ٦ سنوات للدول المتقدمة بنسبة ٢٠%، وعلى مدى ١٠ سنوات للدول

النامية بنسبة ١٣,٣%، ويُشير الاتفاق إلى أربعة تدابير هي:

- ١- مقياس الدعم الكلي السلعي: وهو إجمالي مستوى الدعم الذي يُقدم لكل مُنتج من المنتجات الزراعية الأساسية، مثل (دعم الأسعار، مدفوعات مباشرة)
- ٢- مقياس الدعم الكلي غير السلعي: وهو إجمالي مستوى الدعم الذي يُقدم بموجب السياسات التي تستهدف القطاع الزراعي بكامله، مع استبعاد الدعم النوعي للمنتجات.
- ٣- معادل مكافئ مقياس الدعم: وهو الدعم السلعي للمنتجات الذي يصعب فيه استخدام منهج مقياس الدعم الكلي.
- ٤- إجمالي مقياس الدعم الكلي: وهو يمثل مجموع قيمة إجمالي الدعم المحلي غير المستثنى المقدم للمنتجين الزراعيين الذي يمثله حصيلة مقياس الدعم الكلي النوعي لكل سلعة، ومقياس الدعم الكلي غير السلعي، ومكافئ الدعم.

المطلب الثاني: سياسات التسعير

تعتمد سياسات تسعير المنتجات الزراعية على استخدام الأسعار كوسيلة لتشجيع إنتاج المحاصيل الإستراتيجية التي ترغب الدولة زيادة إنتاجها، غير أن سياسات التسعير يُصاحبها ما يُطلق عليه (بأسعار الظل). فما هي أسعار الظل؟ وما هي مصادرها وشرط تحققها؟
أسعار الظل: هي الأسعار الحقيقية للسلع والمنتجات التي تعكس الندرة النسبية للموارد. وتُستخدم أسعار الظل لتصحيح الانحرافات في أسعار السوق، والتي لا يمكن معها تقويم أثر المشروع الاستثماري على الاقتصاد القومي بأسعار السوق.

ومصادر أسعار الظل هي:

١ - (استخدام الموارد) المدخلات Inputs

٢ - (إنتاج الموارد) المخرجات Output

شروط السوق لكي تكون أسعاره هي أسعار ظل

- ١ - بالنسبة للسلعة: أن تكون السلعة متاحة عند أي سعر، أو توفرها بما يحقق تناسب بين عدد الأفراد الراغبين بشرائها والكمية المُنتجة المتاحة في السوق.
- ٢ - بالنسبة للمستهلكين: عدم شراء كمية كبيرة من منتج ما من قبل مستهلك واحد يتمكن بذلك ممارسة نوع من الاحتكار للقوة الشرائية ويتسبب في خفض السعر لأقل من السعر الراغبين المستهلكين بدفعه.
- ٣ - بالنسبة للمنتجين: عدم المبالغة بأسعار المدخلات عند الإنتاج، من أجل رفع أسعار المنتج لتحقيق أرباح تجارية في السوق.
- ٤ - بالنسبة للموارد: أن لا يكون المشروع صغيراً في استهلاكه للموارد عند مدخلات الإنتاج، ولا صغيراً في إنتاجه عند المخرجات، بحيث يغدو أشبه بورشة إنتاج وليس مشروعاً إنتاجياً.

آ - أنواع التسعير

١- **التسعير الإلزامي:** وهو تسعير للمحاصيل الإستراتيجية المحصور شراءها بالمؤسسات الرسمية كما هو الحال في القمح، القطن، التبغ، والشوندر السكري. ويتم تحديد أسعار هذه السلع بالاعتماد على الأسس الآتية:

- دراسة تكاليف الإنتاج من قبل لجنة مشكلة من وزارة الزراعة والاتحاد العام للفلاحين ووزارة الاقتصاد والتجارة ووزارة الصناعة وغيرها من الجهات ذات العلاقة وتتولى هذه اللجنة تحديد تكلفة إنتاج الكيلو غرام من كل من هذه المحاصيل.

- تحديد هامش ربح مناسب لهذه المحاصيل يتناسب مع أهمية كل منها للاقتصاد الوطني وتوفير متطلبات غذاء المواطنين والخامات الصناعية.

- إعلان أسعار هذه المحاصيل قبل موسم الزراعة لاستخدام التسعير وسيلة لتشجيع الفلاحين على زراعة المحصول المرغوب.

٢- **التسعير التأشيرى:** وهي تسعيرة تقرها الدولة لمحاصيل غير محصور شراءها بالقطاع العام مثل الشعير، الحمص، العدس، الذرة الصفراء، الفول السوداني، عباد الشمس والعنب العصري وغيرها. وذلك عند بيعها لمؤسسات القطاع العام

ويتم اقتراح الأسعار بالاستناد إلى التكاليف الإنتاجية من قبل لجنة تمثل الجهات المشار إليها سابقاً، وتعتبر هذه الأسعار كحد أدنى يلجأ المزارع إلى البيع للجهة الحكومية في حال عدم إمكان البيع بسعر أعلى لجهة أخرى.

٣- **التسعير التمويني:** وهي تشمل السلع الاستهلاكية مثل الخضار والفواكه والحليب واللحوم والبيض والسكر والأرز والزيوت وغيرها التي تتأثر بقانون العرض والطلب في السوق مباشرة، وهي بمثابة أسعار تأشيرية لا يتوجب إتباعها في تعامل المنتجين أو المستوردين مع المستهلكين باستثناء السلع التي تستلمها مؤسسات ومصانع الدولة. ويتم إقرار هذه الأسعار من قبل لجنة تمثل وزارة الاقتصاد والتجارة والجهات ذات العلاقة.

ومن الجدير بالذكر أن سياسة تسعير المنتجات الزراعية قد تطورت كثيراً خلال السنوات العشر الماضية حيث تم تحرير سلع كثيرة من سياسة التسعير والتوريد الإلزامي، كما هو الحال في مجموعة الحبوب والبقول وغيرها. كما تم إعادة النظر بسياسة توريد بعض السلع إلى مؤسسات الدولة وتحرير التعامل بها محلياً.

ومن الانتقادات التي وجهت إلى سياسات التسعير:

آ - اتصفت سياسة التسعير بالجمود في حالات كثيرة، مما أدى إلى تحميل الدولة أعباءً كثيرة نتيجة للخسائر الناجمة عن الفرق بين سعر الشراء من المزارع وبين سعر التصدير لبعض السلع المصدرة.

ب - سارت سياسات التسعير **بالأسعار** باتجاه الارتفاع نتيجة لزيادة التكاليف الإنتاجية المحسوبة، والتي لم تكن مؤشراً صحيحاً لاعتماد الأسعار نظراً لأنها تعتمد على متوسطات في إنتاجية كل محصول إضافة إلى الاعتماد على متوسطات في تكاليف الري. ومع ذلك تُعد سياسات التسعير للمنتجات الزراعية ذات أثر مباشر على أداء القطاع الزراعي، وفي إنتاجية المزارعين مهما كانت طبيعة النظام الاقتصادي وسياسات الدول، لأن هذا الأثر يطل طبيعة الإنتاج الزراعي، وتوزيع الدخل القومي على السكان بشكل عادل، وكذلك التوزيع الأمثل للموارد الاقتصادية الزراعية، وتحقيق التوازن بين الاستهلاك والإنتاج.

ب - أهداف سياسات التسعير:

- ١- تشجيع المنتجين الزراعيين على إنتاج محاصيل تعدها الحكومة محاصيل إستراتيجية، كالفحم والقطن والشعير والشوندر السكري والعدس والحمص من خلال دعم الأسعار المحلية.
- ٢- تحقيق الاكتفاء الذاتي من إنتاج بعض المحاصيل، وتوفيرها في السوق المحلية بكميات مناسبة.
- ٣- دعم المستهلكين بالمواد الضرورية من خلال دعم أسعارها، كالطحين والخبز والسكر والرز وغيرها.
- ٤- تحفيز المنتجين على التقيد بدورات زراعية منتظمة.
- ٥- تنظيم آلية العرض والطلب في السوق المحلية بواسطة الأسعار التأشيرية للسلع الزراعية التي يُسوقها القطاع الخاص.
- ٦- زيادة الصادرات من المنتجات الغذائية المصنعة وغير المصنعة، بهدف زيادة النمو الاقتصادي.

ت - آليات التسعير الحكومية للمنتجات الزراعية في سورية:

- ١- التسعير المباشر وقيام المؤسسات العامة بشراء المنتجات الزراعية من المنتجين مباشرة وبأسعار معلنة مسبقاً قبل موسم الإنتاج.
- ٢- تحديد الأسعار التي يجب على شركات القطاع الخاص أن تتعامل معها بين المنتجين الزراعيين والسوق.
- ٣- فرض رسوم غير مباشرة على تجارة السلع الزراعية.
- ٤- إتباع سياسات تجاه قطاعات صناعية ومالية ذات صلة بالمنتجات الزراعية.

سياسات التمويل والإقراض والتسويق الزراعي

يُعد المصرف الزراعي التعاوني، بفروعه المتعددة في المحافظات والمناطق الجبهة العامة شبه الوحيدة التي تقوم بعمليات التمويل المالي للقطاع الزراعي، سواء بمنح القروض النقدية قصيرة أو متوسطة أو طويل أجل التسديد، أو سواء بتمويل تكاليف الأنشطة الإنتاجية والخدمية. ويتبع المصرف الزراعي إلى مصرف سورية المركزي، كباقي المصارف الأخرى بفروعه المتعددة، (التجارية، والصناعية، والعقارية، والتسليف الشعبي).

ويُعد صندوق الدين العام، مديرية من مديريات وزارة المالية، وهو مصدر من مصادر التمويل الخطط التنموية في القطاع العام الاقتصادي للتغلب على الصعوبات المالية التي تمر بها بعض المؤسسات الاقتصادية، ولاسيما إن كانت هذه الصعوبات ناجمة عن بعض القرارات المتعلقة بالسياسة المالية في سورية، مثل قرارات تأجيل تسديد القروض الزراعية بسبب موجة جفاف يتعرض إليها القطاع الزراعي.

ويقوم كل فرع من فروع المصرف الزراعي بشكل مستقل بإعداد خطة سنوية للقروض حسب خطة القروض المقدمة من السنة السابقة. بدون ارتباطها بشكل مباشر بخطة الإنتاج الزراعي التي تشرف على إعدادها مديريات الزراعة والجمعيات الفلاحية في المحافظات.

المطلب الأول: سياسات التمويل والإقراض الزراعي

أولاً - سياسات التمويل الزراعي:

يحتل تمويل الإنتاج الزراعي دوراً هاماً في عملية تنمية هذا القطاع والاستثمار المثل لموارده. ويُعدّ المصرف الزراعي التعاوني الوسيلة العامة الأساسية لتمويل القطاع الزراعي ومشروعاته التي ينفذها القطاع الخاص والقطاع التعاوني، كما تتولى بعض مؤسسات القطاع العام توفير التمويل اللازم لمشروعاتها من موجداتها أو من الاعتمادات المخصصة لذلك في موازنتها.

ويعمل المصرف وفقاً لنظام عمليات التمويل منح أنواع من القروض على الشكل الآتي:

- قروض قصيرة: وهي لا يتجاوز أجلها سنة واحدة وتخصص من أجل تمويل إنتاج المحاصيل الرئيسية بالمستلزمات العينية والنقدية وفقاً لما يقرره جدول الاحتياج. وتتراوح نسبة هذه القروض ما بين ٨١-٨٦% من إجمالي القروض التي يقدمها المصرف.
- قروض متوسطة الأجل: وهي تمنح لمدة لا تزيد عن خمس سنوات لتمويل عمليات استصلاح الأراضي والتشجير المثمر وتمويل الزراعة المحمية ووفقاً لما هو مضمن في جدول الاحتياج. وتتراوح نسبة هذه القروض ما بين ١٣-١٧% من إجمالي القروض.

- **قروض طويلة الأجل:** وهي تمنح لمدة طويلة تصل إلى عشر سنوات لتمويل المشروعات الكبيرة والتي يحتاج دخولها مرحلة الإنتاج الاقتصادي مدة تصل إلى خمس سنوات. وتتراوح نسبة هذه القروض ما بين ١-٢%.

وعند النظر إلى حجم الإقراض الممنوح من المصرف الزراعي فإننا نجد أنه يتذبذب من سنة إلى أخرى تبعاً لعوامل كثيرة ليس منها المساحات المزروعة، وذلك بالنسبة لجميع أنواع القروض، ويتضح ذلك إذا عرفنا أن إجمالي القروض القصيرة الممنوحة كان /١٠٥٨٣٩٥٧/ ألف ليرة سورية عام ١٩٩٣ وزاد إلى /١٢٥١٦٤٨٥/ ألف ليرة سورية عام ١٩٩٧ ثم تناقص بعد ذلك ليصبح /٥١٣٧١٧٠/ ألف ليرة سورية عام ٢٠٠٢ (٤٠%) وذلك بالرغم من زيادة أسعار مستلزمات الإنتاج الزراعي التي يوزعها المصرف الزراعي بشكل ملموس، وزيادة المساحات المروية المزروعة بنسبة حوالي ٣٥%.

وبالرغم من أن الاتجاه إلى زيادة نسبة القروض الإنمائية (متوسطة - طويلة) على حساب القروض القصيرة يعتبر ظاهرة صحية فإنه يخشى أن يكون انخفاض التمويل قصير الأجل ناتج عن عدم توفير مستلزمات الإنتاج اللازمة. وبالتالي انخفاض إنتاجية المحاصيل، خاصة وإن المصرف هو القناة الوحيدة لتوزيع هذه المستلزمات.

أما بالنسبة للقروض المتوسطة فقد انخفضت قيمتها من /٢٨٢٩٤٧٩/ ألف ليرة سورية عام ١٩٩٣ إلى /١٨٨١٤٣٢/ ألف ليرة سورية عام ١٩٩٧ ثم إلى /١٥٧٥٣٠٧/ ألف ليرة سورية عام ٢٠٠٢ وهذا يدل على إن الدور الإنمائي للمصرف الزراعي التعاوني قد تقلص بدرجة كبيرة. ويمكن ملاحظة ذات النتائج المستخلصة بالنسبة للقروض طويلة الأجل حيث زادت من /١٢٣٢٨٢/ ألف ليرة سورية عام ١٩٩٣ إلى /٢٥٣٦٧٤/ ألف ليرة سورية عام ١٩٩٧ ثم انخفضت بحددة سنة بعد أخرى حتى وصلت إلى /٤٦٥٠٢/ ألف ليرة سورية عام ٢٠٠٢.

وهذا كله يستوجب إعادة النظر في السياسات التمويلية المقررة من المصرف الزراعي التعاوني وبحيث تضمن هذه السياسات:

١- تشجيع الاستثمار في القطاع الزراعي وخاصة إقامة المشاريع الإنمائية من قبل القطاع الخاص.

٢- أن يقترن التمويل للمشروعات الإنمائية بتقديم دراسة جدوى فنية واقتصادية للمشروعات متضمنة البرنامج الزمني للتنفيذ والإنتاج.

٣- وضع نظام فعال للمراقبة على تنفيذ المشروعات الممولة من المصرف.

٤- السماح لمؤسسات التمويل الخاصة بتمويل مشروعات التنمية الزراعية.

٥- دخول القطاع الخاص والمشارك بتداول مستلزمات الإنتاج الزراعي وإلغاء حصر تمويل القطاع الزراعي في المصرف الزراعي.

٦- إعطاء القطاع المشترك الزراعي المزايا والتسهيلات الممنوحة للقطاع الخاص والسماح باستفادته من كافة القروض الممنوحة من المصرف الزراعي التعاوني.

فقبل عام ١٩٨٧ كانت الزراعة في سورية خاضعة للتخطيط المركزي. وتستخدم عمليات التمويل كمحفز لتطبيق الخطط الزراعية وتقديم القروض بموجب التراخيص الممنوحة للمنتجين الزراعيين، بدون الأخذ بعين الاعتبار نشاطات القطاع الخاص في عمليات التمويل، أو بعمليات الادخار والتأمين وغيرها، وكان المصرف الزراعي التعاوني يقوم بعمليات الإقراض وصرف قيم المحاصيل الزراعية التي تشتريها المؤسسات الحكومية من المنتجين الزراعيين، كمؤسسة الحبوب ومؤسسة حلج وتصنيع الأقطان ومؤسسة الخضار والفواكه وغيرها.

وبعد عام ١٩٨٧، ظل المصرف الزراعي التعاوني يقوم بعمليات الإقراض النقدية والعينية، ونشطت عمليات تجارة المنتجات الزراعية، وعمليات الخزن والتبريد التي أصبح المصرف الزراعي يمولها، مع السماح للقطاع الخاص بالمساهمة في تمويل النشاط الزراعي بعد السماح باستيراد الأسمدة وتبسيط أنظمة الصرف للعملة الأجنبية واعتماد سعر صرف موحد للعملة السورية مقابل العملات الأجنبية. وقد ساهم قانون إنشاء وتنظيم عمل المصارف الخاصة، وإنشاء هيئة سوق الأوراق المالية (البورصة)، وصدور المرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠٠٨، الذي تم بموجبه إحداث صندوق لدى وزارة الزراعة لدعم الإنتاج الزراعي مرتبط بوزارة الزراعة. كل ذلك ساهم بتنشيط عمليات التمويل المختلفة التي رفعت من مستوى تطوير القطاع الزراعي.

ثانياً - سياسات الإقراض:

بالإضافة إلى المصرف الزراعي التعاوني وعمليات الإقراض الرئيسة التي يقوم بها للمنتجين الزراعيين بعد عملية هيكلته من جديد ورفع رأسماله من خلال محافظ مالية مشتركة وتمويل حكومي وغير ذلك، تم توسيع دائرة الإقراض لتشمل عمليات التمويل التي تقوم بها مؤسسات القطاع الخاص، ومؤسسات عربية ودولية بموجب اتفاقيات اقتصادية وتجارية للجمهورية العربية السورية مع الدول العربية والدول الأجنبية والمؤسسات الدولية.

كما تم تحويل صندوق ضمان الثروة الحيوانية إلى بنك تنموي، وإحداث برامج للتنمية الريفية، وتحديث آليات التمويل الزراعي من خلال ربط الإنتاج الزراعي بالصناعات الغذائية وغير الغذائية.

كما تم تفعيل عمليات القروض الصغيرة من خلال الهيئة العامة لمكافحة البطالة، وتطوير السياسات الإعلامية لتعريف المزارعين بعمليات التمويل وكيفية تنظيمها خدمة للإنتاج الزراعي.

أما عن أسعار الفائدة المترتبة على عمليات التمويل والإقراض فإنها لا تخضع لسياسات المصرف الزراعي التعاوني، وإنما لسياسات البنك المركزي، ولكنها فوائد أدنى من فوائد المصارف الأخرى دعماً للإنتاج الزراعي وتحفيزاً للمزارعين.

المطلب الثاني: سياسات التسويق وتوفير مستلزمات الإنتاج الزراعي

أولاً - سياسات التسويق:

يُعد التسويق ملازماً لعملية الإنتاج ومكماً له وعاملاً مساعداً أو معرقلاً له، ولذلك فإننا نجد أن السلع الزراعية التي يشعر المزارع بطمأنينة لتسويقها بأسعار مجزية يقبل على زراعتها، ويستمر التطور في إنتاجها سنة بعد أخرى، أما السلع الزراعية التي تعاني من صعوبات في التسويق وعدم الوضوح في الأسعار فإن إنتاجها يتذبذب بين موسم وآخر تبعاً لوضع الأسعار في الموسم السابق، فكلما كانت أسعار الموسم السابق مجزية فإن المساحات المزروعة منها في الموسم اللاحق تزداد ويزداد الإنتاج عن الطلب وتتخفف الأسعار تبعاً لذلك، الأمر الذي يؤدي إلى عزوف المزارعين عن الزراعة لاحقاً وينخفض الإنتاج المتاح عن الطلب مما يؤدي إلى زيادة الأسعار وهكذا تستمر السلسلة.

لذلك فإن سياسات التسويق الزراعي المطبقة منذ الثمانينات كانت موضع تجاذبات كثيرة وأراء متعددة بعضها يدعو إلى استمرار سياسة حصر تسويق عدد كبير من السلع الزراعية بمؤسسات الدولة وبأسعار محددة مسبقاً تقوم على حساب التكاليف الإنتاجية وهامش للربح، ويدعو البعض الآخر إلى حرية تسويق السلع الزراعية وتحديد الأسعار وفقاً للعرض والطلب، وأن تتولى مؤسسات الدولة المصنعة أو المصدرة لبعض السلع بالدخول على التوازي في السوق لتأمين حاجاتها ووفقاً لعقود مع المنتجين أو الجمعيات التعاونية أو الشركات الزراعية، أو تجار الجملة الذين يتعاملون مع هذه المنتجات.

وقد شهد عقد السبعينات والثمانينات تشدداً في حصر تسويق مجموعة كبيرة من السلع الزراعية بمؤسسات الدولة شراءً وتوزيعاً محلياً وتصديراً، شملت الحبوب بأنواعها والفواكه الرئيسية والمحاصيل الصناعية وتم فرض عقوبات جزائية على كل من يخالف التعليمات الصادرة بهذا الشأن، سواء من المنتجين أو من المتعاملين بتجارة هذه السلع.

وفي منتصف الثمانينات من القرن العشرين صدرت قرارات معدلة للسياسات التسويقية لمجمل المحاصيل والسلع الزراعية اعتمدت على الأسس الآتية:

- ١- استمرار حصر تسويق المحاصيل الإستراتيجية بالقطاع العام وخاصة تلك التي تتبع معامل تصنيعها للدولة مثل القطن، التبغ، الشوندر السكري، ووفق أسعار محددة مسبقاً.
- ٢- التخلي عن سياسة التوريد الإجباري لمحاصيل أخرى إلى مؤسسات الدولة (القمح، الشعير، العدس، الحمص، الذرة الصفراء، وغيرها) والاكتفاء بشراء مؤسسة الحبوب لإنتاج المزارعين الراغبين في البيع للمؤسسة وبالأسعار المعلنة.
- ٣- الاستمرار في حصر التسويق الخارجي للمحاصيل الإستراتيجية بمؤسسات الدولة مع إعطاء تسهيلات لتصدير الحبوب بموافقة من المؤسسة العامة للحبوب.

- ٤- تطوير الخدمات التسويقية للمؤسسات الحكومية المسوقة للمنتجات الزراعية من خلال زيادة عدد مراكز الاستقبال وتسهيل إجراءات الاستلام وتوسيع طاقاتها التخزينية وزيادة الطاقة التصنيعية وغيرها من الإجراءات.
- ٥- تشجيع القطاع الخاص لأخذ دور فاعل في التسويق الخارجي وخاصة الخضار والفواكه ومنحه مزايا وتسهيلات بالاستفادة من حصيلة القطع الأجنبي والإعفاء من ضريبة الإنتاج الزراعي وتخفيض ضريبة الدخل.
- ٦- السماح لمعامل القطاع العام المصنعة بالشراء من الأسواق مباشرة وبالسعر الرائج عند الحاجة دون التقييد بالسعر الرسمي.
- ٧- اتخاذ إجراءات لتطوير أسواق الهال وتسهيل العمل بها.
- ٨- تشجيع تأسيس شركات مساهمة للتسويق الزراعي وكذلك تشجيع اتحاد الفلاحين تأسيس جمعيات تعاونية نوعية متخصصة بتسويق المنتجات الزراعية.
- ٩- تفعيل دور الرقابة على الصادرات الزراعية والتحقق من مطابقتها للمواصفات الدولية.
- ١٠- إفساح المجال للوحدات الزراعية بتسويق منتجاتها من المحاصيل والسلع الزراعية غير المحصور تسويقها بالمؤسسات الحكومية وعبر قنوات التسويق التي تراها مناسبة داخلياً وخارجياً سواء أكانت هذه الوحدات في القطاع العام أو القطاع التعاوني أو القطاع المشترك.
- ومما لا شك فيه أن السياسات والقرارات المتخذة في هذا المجال هامة وتعتبر قفزة جيدة في تحرير تسويق المنتجات الزراعية وتشجيع وصولها إلى الأسواق الخارجية، ومع ذلك فإن النتائج المتحققة أقل بكثير من المشجعات الممنوحة ومن النتائج المتوخاة منها.
- وذلك لأسباب كثيرة أهمها:
- ١- عدم وجود الأجهزة التسويقية المحترفة والقادرة على إقامة علاقات مع الأسواق الخارجية، والحصول على المعلومات السوقية منها.
- ٢- ضعف البنية التسويقية وتعدد الوسطاء والمراحل من المنتج إلى المصدر الأمر الذي يؤثر سلباً على مواصفات السلع.
- ٣- ضعف الدور الذي يقوم به التنظيم التعاوني في مجال التسويق الخارجي بالرغم من أنه يمتلك الإمكانيات والتسهيلات اللازمة للقيام بدور فعال في تسويق الإنتاج الزراعي داخلياً وخارجياً.
- ٤- عدم إقبال القطاع الخاص على تأسيس شركات كبرى لتسويق المنتجات الزراعية خاصة الخضار والفواكه التي نملك منها فوائض كثيرة.
- ٥- عدم تأسيس الجمعيات التعاونية النوعية المتخصصة بتسويق سلع زراعية متخصصة داخلياً وخارجياً، وضعف أداء الجمعيات التعاونية التسويقية المؤسسة في بعض المحافظات.

وللسياسات التسويقية أهداف عامة هي:

- ١- تسعى لزيادة مهارات الدعاية والإعلان.
- ٢- دعم الكفاءة الإنتاجية للمنتجين الزراعيين.
- ٣- وصل المنتجين بالمستهلكين.
- ٤- تأمين مستلزمات العمل الزراعي بأقل كلفة للمنتجين.

وهناك نمطين من السياسات التسويقية:

الأول: تقوم فيه المؤسسات الحكومية ذات الصلة بالتخطيط والتنفيذ والرقابة على الإنتاج الزراعي بالنسبة للمحاصيل الإستراتيجية. وفي سورية احتكرت الدولة عمليات التسويق للمحاصيل الإستراتيجية بشكل كامل لغاية عام ١٩٩٠، وبعد ذلك التاريخ تحقق فوائض تصديرية، وهذا استدعى من الحكومة القيام بعمليات تحرير جزئي والسماح للقطاع الخاص تسويق بعض المحاصيل كالعص والحمص والقمح والشعير، بينما تمسكت الحكومة بتسويق محاصيل القطن والشوندر السكري والتبغ. من خلال المؤسسة العامة لحج الأقطان، والمؤسسة العامة للسكر، والمؤسسة العامة للتبغ. كما تعمل عمليات التسويق دعم شركات الكونسروة العامة من خلال شراء منتجات المزارعين من الخضار والفاكهة وامتصاص فوائض الإنتاج وتصنيعه مما يدعم الحفاظ على استقرار أسعار السوق.

أما عمليات تسويق الأعلاف فإنها تهدف إلى تأمين الأعلاف لمربي الحيوانات من أغنام وأبقار ودواجن وغيرها بواسطة المؤسسة العامة للأعلاف، والتوسع بإقامة مخازن للأعلاف خاصة في البادية، وتشجيع القطاع الخاص على إنتاج المواد العلفية وتصنيعها.

ومن جهة أخرى تقوم المؤسسة العامة لإكثار البذار بعمليات إنتاج وتسويق بذور المحاصيل الإستراتيجية كالقطن والشوندر السكري والقمح والشعير وغيرها، فضلاً عن إنتاج وتوزيع الغراس المثمرة والحراجية.

الثاني: نمط آليات السوق وفق قانون العرض والطلب، والمنافسة الذي يقوم به القطاع الخاص. وتعمل الغرف الزراعية التي تُعد بديلاً عن الجمعيات التعاونية التي تمثل المزارعين غير المنتمين إلى الجمعيات التعاونية الفلاحية، وكانت أول غرفة زراعية بدمشق عام ١٨٨٢، باسم غرفة التجارة والزراعة وفي عام ١٩٣٠ انفصلت إلى غرفتان واحدة للزراعة والأخرى للتجارة. حتى أصبح عدد الغرف الزراعية ١٤ غرفة زراعية موزعة على المحافظات كافة، إذ بلغ عدد منتسبي هذه الغرف حوالي ٣٠٠ ألف مزارع، ويتم تمويلها من رسوم الانتساب وبعض الخدمات التي يقدمها منتسبيها. وتركز الغرف الزراعية نشاطها على المجالات الاقتصادية والتسويقية، مثل إقامة معاصر زيتون، وبناء مخازن ووحدات تبريد، وتشارك الغرف الزراعية في المعارض

الدولية، وتنظيم معرض زراعي سنوي داخل سورية، والإشراف على البحوث والندوات ذات الصلة بالشأن الزراعي.

ثانياً - سياسات التسويق في توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي:

تقوم سياسة الدولة في توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي على حصر توزيع وتداول المستلزمات الأساسية بالقطاع العام والسماح للقطاع الخاص بتداول بقية المستلزمات على التوازي مع المؤسسات المخولة من القطاع العام.

ويمكن إجمال أهم السياسات المطبقة في هذا المجال بالآتي:

١- حصر توزيع الأسمدة الكيماوية (العناصر الكبرى) أو استيرادها بمؤسسات القطاع العام حيث تتولى مؤسسة التجارة الخارجية الاستيراد لصالح المصرف الزراعي التعاوني ويتولى المصرف توزيعها على الفلاحين نقداً أو كقرض عيني وفقاً لإجراءات محددة متفق عليها مع وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي.

٢- حصر توفير بذار المحاصيل الإستراتيجية بالمؤسسة العامة لإكثار البذار التي تقوم بإكثار البذار الموصى به من البحوث الزراعية وتوزيعه على الفلاحين وفقاً لتعليمات وإجراءات محددة.

٣- قيام مؤسسة الأعلاف بتوزيع الأعلاف على المنتجين وتكوين احتياطي علفي وتعمل في هذا المجال بالتوازي مع القطاع الخاص.

٤- السماح للقطاع الخاص بالدخول بالتوازي مع المصرف في تجارة المبيدات الزراعية وبناء على موافقة مسبقة من وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي.

٥- السماح للقطاع الخاص باستيراد الآليات الزراعية اللازمة لخدمة الأرض والإنتاج وكذلك للقطاع المشترك.

٦- التركيز على دور القطاع العام في مراقبة جودة ونوعية مستلزمات الإنتاج التي يستوردها القطاع الخاص.

٧- تشجيع إقامة شركات لإنتاج مستلزمات الإنتاج الزراعي من المبيدات واللقاحات والأعلاف لتلبية متطلبات القطاع الزراعي.

٨- تشجيع التوسع في زراعة الأعلاف في الدورة الزراعية وتطوير المراعي الطبيعية وتشجيع إقامة الأعلاف ومستودعات تخزينها بما يضمن تحقيق التكامل بين القطاعين النباتي والحيواني.

٩- السماح باستيراد مستلزمات الإنتاج الزراعي اللازمة وذلك بالاستفادة من نسب محددة من عائدات تصدير السلع الزراعية.

ومن الجدير بالذكر إن سياسة تحرير استيراد وتوزيع بعض مستلزمات الإنتاج الزراعي باستثناء الأسمدة والبذار قد أعطت نتائج إيجابية على تحسين الإنتاج الزراعي وتوسيع حجمه. إلا أن استمرار حصر استيراد وتوزيع الأسمدة الكيماوية بالمصرف الزراعي التعاوني قد أدى إلى وجود بعض النتائج السلبية على الإنتاج الزراعي، مثل زيادة النفقات الناتجة عن عمولات إجراءات الاستيراد، كالعمولات البنكية وغيرها، فضلاً عن الهدر الناتج عن ضياع الوقت والمجهود اللازم للحصول على الحصة المحددة برخصة السماد الممنوحة للمزارع وتأخر وصول السماد عن الوقت المحدد.

كما تجدر الإشارة إلى أن حصر إنتاج وتوزيع بذار المحاصيل الإستراتيجية في مؤسسة إكثار البذار يحجب عن الزراعة السورية أصناف البذار ذات الإنتاجية العالية والتي أعطت نتائج باهرة وصلت إلى /١٢/ طن للهكتار على مستوى المزرعة. لذلك من الضروري دراسة هذا الموضوع واتخاذ القرار اللازم للاستفادة من أصناف البذار عالية الإنتاج والهجينة والسماح باستيراد البذار وفق أسس وضوابط فنية.

سياسات التخزين، والبحوث الزراعية والإرشاد، والموارد البشرية والبيئة

المطلب الأول: سياسات التخزين' والبحوث الزراعية، والإرشاد الزراعي
أولاً - سياسات التخزين:

تهدف سياسات التخزين بشكل عام إلى تحقيق الأمن الغذائي الذي يستند إلى عنصرين أساسيين هما: أ - تنمية الإنتاج بواسطة التوزيع الأمثل لعناصر الإنتاج.

ب - تكوين مخزون استراتيجي لتأمين الدول في حال تعرضت الدولة لأزمة من الأزمات مثل، تقلبات الإنتاج، أو ظروف الحرب، أو ظروف الحصار والمقاطعة الدولية لأسباب تتعلق بمصالح هذه الدول.

ويظهر المخزون الغذائي على شكل نوعين:

الأول - المخزون العامل: وهو ضروري لتأمين حاجة السكان الغذائية لموسم معين.

الثاني - المخزون الإستراتيجي: وهو ضروري حسب تقديرات الدولة لمواجهة أخطار محتملة وتقلبات السوق الدولية.

وقد يُشارك القطاع الخاص الدولة في عمليات التخزين بواسطة وحدات الخزن والتبريد النباتية والحيوانية، بهدف استيعاب فوائض الإنتاج وإضافة المنفعة الزمنية للسلع الزراعية. إذ بلغت مشاركة القطاع الخاص بحوالي ١٥٥ وحدة خزن وتبريد، وحوالي ٥٠ سيارة مبردة تعمل على نقل المخزون الغذائي بين المحافظات.

ثانياً - سياسات البحوث الزراعية والإرشادية تنمية الموارد البشرية في القطاع الزراعي:

على الرغم من أن القطاع الزراعي يتصف بكونه قطاعاً خاصاً من حيث ملكية الأراضي ووسائل الإنتاج الأساسية ولا يشكل القطاع العام فيه (مزارع الدولة) سوى ٢٤ ألف هكتار من أصل ٥٤٢١/ ألف هكتار.

فإنه يترتب على أجهزة الدولة تقديم خدمات مساندة للإنتاج بواسطة مؤسسات وإدارات خاصة أحدثتها لهذا الغرض.

وتتلخص أهم الخدمات المساندة التي تقدمها الدولة للقطاع الزراعي بالقيام بالبحوث الزراعية، وخدمات إرشاد الفلاحين، وتنمية قدرات العاملين بالزراعة. وحماية الثروة الحيوانية. والمساعدة على تسويق الإنتاج الزراعي، وخدمات استصلاح الأراضي الجبلية وتشجيرها.

ومن هذه الخدمات المساندة للإنتاج ودعم كفاءة أدائها:

١ - خدمات البحوث الزراعية

تتحمل الدولة نفقات البحوث بكاملها في قطاع الزراعة باعتبارها خدمات تساهم في زيادة وتحسين الإنتاج ودعم الاقتصاد الوطني، كما أنها تساهم في حل المشاكل التي تعاني منها الزراعة بشقيها النباتي والحيواني، وبالتالي التوصل إلى تقانات وحزم تكنولوجية تساهم في تطوير الإنتاج الزراعي والوصول إلى معدلات عالية من إنتاجية المحاصيل الزراعية والوحدات الحيوانية.

وقد كان الهيكل التنظيمي للبحوث الزراعية موقع نقاش مستمر ومحور لعمل لجان متعددة خلال العقدين الماضيين تراوحت في طروحاتها بين دمج جميع مراكز البحوث الزراعية العاملة في القطر في جهاز واحد سواء أكانت هذه المراكز تابعة لمديريات وأجهزة ومؤسسات وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، أو مؤسسة التبغ أو مؤسسة السكر أو مؤسسة الزيوت أو غيرها من الجهات التي تتبع وزارات أخرى.

واستمرت اللجان في عملها الواحدة بعد الأخرى تناقش الشكل والهيكل وتطرح أفضلية قيام هيكل واحد يضم جميع جهات البحوث الزراعية أو قيام هيكل يضم الجهات العاملة في البحوث الزراعية في وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي ومؤسساتها ويقوم بالتنسيق مع مراكز البحوث التابعة لمؤسسات أخرى خارج وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي.

وانتصرت فكرة تجميع مراكز البحوث التي كانت تتبع إدارات ومؤسسات وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي في جهة واحدة هي الهيئة العامة للبحوث الزراعية تتمتع بالاستقلال المالي والإداري وترتبط بوزير الزراعة والإصلاح الزراعي مباشرة. وتتكون من مديريات يحدد عددها ومهامها بقرار من وزير الزراعة والإصلاح الزراعي.

وبقيام هذه الهيئة والاتفاق على عدد إدارتها ومهامها وانتظام عمل عناصرها واستقطابها لكفاءات جديدة بدأت مرحلة جديدة في نشاط البحث الزراعي وتوقع تطوير إنجازاته خاصة وأن البنية الأساسية اللازمة لعمل البحوث متاحة من خلال محطات البحوث الفرعية المنتشرة في كافة المحافظات والتي بلغ عددها ٦٦ محطة بحثية زراعية منها ٤٠ محطة في مجال بحوث الإنتاج النباتي و١٣ محطة في مجال بحوث الإنتاج الحيواني و١٣ محطة في مجال بحوث الري.

كما أن الجهاز العامل في مجال البحوث الزراعية في مختلف مديريات ومؤسسات والمكاتب المتخصصة في وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي انتقلوا حكماً إلى الهيئة العامة للبحوث الزراعية، وأضيف عليهم كفاءات جديدة تم استقطابها من أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات.

وبالرغم من أن المدة التي عملت فيها الهيئة العامة للبحوث الزراعية مازالت في طور النمو لذلك فهي مرحلة لا تسمح بتقويم عملها ولا تكفي لأخذ نتائج علمية من البحوث التي بدأتها، فإن من المتوقع أن تكون إضافة قيمة إلى منجزات البحوث العلمية الزراعية فيما إذا استطاعت أن تتجاوز المسائل الآتية:

١- أن تحاول تجسير الفجوة بينها وبين جهاز الإرشاد الزراعي خاصة وان كل منهما أصبح يتبع فنياً وإدارياً إلى جهتين منفصلتين انفصلاً كاملاً بالرغم من أهمية التفاعل العضوي بينهما في مجال مناقشة وتحديد المشاكل الزراعية والتعاون في معرفة أسبابها والحلول الناجمة لها.

٢- وضع إستراتيجية البحث العلمي في المجال الزراعي وتحديد الأولويات وتوزيع الأدوار بينها وبين المراكز البحثية الزراعية الوطنية والعربية والدولية، باعتبار الهيئة العامة للبحوث الزراعية الأقدر على معرفة متطلبات القطاع الزراعي وهي التي تحدد حاجة الزراعة السورية، وهي الموجهة لعمل هذه المراكز في سورية، وإننا نعتقد أن المراكز الدولية مهيأة لتعمل في البحوث العليا كالهندسة الوراثية، واستنباط الأصناف الملائمة للمناطق الأكثر جفافاً، أو تلك الأكثر مقاومة للآفات الزراعية والظروف البيئية. ولا يجوز أن تضيع جهودها في تجارب لأصناف مستوردة أو تجارب وبحوث على الزراعات المروية، أو تجارب سمادية وغيرها.

٣- أن يكون للهيئة دور إجرائي في توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي، كالأسمدة مثلاً في موسمها وبالكميات اللازمة وان تعمل على تحرير استيراد وتوزيع الأسمدة من القيود غير الفنية. وذلك لكي لا تجد نفسها تنصح المزارعين استخدام حزمة أسمدة للحصول على أفضل إنتاج، بينما لا يستطيع المزارع الحصول على السماد إلا بإجراءات معقدة وبكميات مقننة وبعد فوات الموسم.

٤- إن صيغة التنسيق القائمة ما بين الهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية ومراكز البحوث الزراعية التابعة لمؤسسات خارج وزارة الزراعة ليست الصيغة التي توحد توجهات البحوث الزراعية ومن المفضل أن تتبع جميع هذه المراكز إلى الهيئة وأن تقوم المؤسسات بتبليغ الهيئة باحتياجاتها وتشارك في منافسة نتائج البحوث.

٢ - خدمات الإرشاد الزراعي:

الوحدات الإرشادية في سورية تقوم بمهام عدة أهمها:

- ١- دعم المنتجين بمستلزمات العمل الحقلية.
- ٢- المشاركة في التخطيط القاعدي بموجب تطبيق البرامج الإرشادية.
- ٣- التعاون مع المشاريع التنموية، وفق منظور تشاركي مع المجتمعات المحلية في الحقول الزراعية. ولهذا الأمر فقد تم تنفيذ برامج إرشادية متخصصة منها:

أ- برنامج إرشادي متخصص بالمرأة الريفية بناء على تقدير احتياجاتها التدريبية على مستوى كل قرية.

ب- برنامج تمكين المرأة الريفية بواسطة قروض صغيرة.

ت- التعاون مع منظمات ومراكز بحوث إقليمية ودولية لتنفيذ برنامج (إيكاردا) بخصوص مربي الماشية وتأمين الأعلاف لذلك الأمر. وبرنامج (GTZ) و برنامج (أكساد) بخصوص الزراعة الحافظة (أي بلا فلاحه) مع منظمة /الفاو/، ومشروع تحسين المخلفات الزراعية واستخدامها في تغذية الحيوانات مع المنظمة العربية.

وإضافة للوحدات الإرشادية المذكورة، يوجد في سورية حوالي ١٠٣ وحدة إرشادية متخصصة بالدعم الإرشادي الزراعي من خلال تأهيل كوادر متخصصة بالمواد المعروفة باسم (SMS) بموجب خطط تدريبية بالتعاون مع الدول العربية في إطار جامعة الدول العربية. وتقوم هذه الوحدات بتنظيم العلاقة بين البحوث الزراعية والإرشاد الزراعي بواسطة لجان مركزية ولجان فرعية من أجل إدخال منهج مدارس المزارعين كمنهج حديث في الإرشاد الزراعي، والتركيز على منهج الإدارة المتكاملة للآفات الزراعية، وذلك بالتقليل من المكافحة الكيميائية واستخدامها في الحدود الدنيا للحفاظ على البيئة وسلامة الغذاء، وتوعية المزارعين بأهمية الزراعة العضوية.

بالرغم من الأهمية التي يحتلها الإرشاد الزراعي في نقل **التقانات** الحديثة إلى المزارع من جهة وفي نقل المشاكل التي تعاني منها الزراعة إلى مراكز البحوث من جهة أخرى، فإن الإرشاد الزراعي كان باستمرار موضع **اجتهادات** متعددة، حيث ألغيت مديرية الإرشاد الزراعي تارة على أمل أن يقوم المراقب التعاوني بدور المرشد للمزارعين بالرغم من اختلاف عمل الاثنين، وتم دمجهم مع التعليم الزراعي تارة أخرى باعتبار أن المؤسسات التعليمية الزراعية تخرج المرشدين.

واستمرت **التجاذبات** حول الإرشاد الزراعي والآراء حول ضرورته أو عدم الحاجة إليه، وحول الأسلوب الذي يتم انتهاجه من أجل توصيل الحزم التقنية التي توصى بها البحوث إلى المزارعين، مما أدى إلى عدم تكوين خبرات في هذا المجال وعدم الاهتمام بتأمين مختصين بالإرشاد الزراعي على مستوى الدولة حتى أن المختصين في الإرشاد في وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي وفي الجامعات لا يزيد عددهم عن خمسة أشخاص، (معظم مدرسي هذه المادة في كليات الزراعة من غير المختصين بالإرشاد).

وأخيراً استقر الرأي بأن يضم الهيكل التنظيمي لوزارة الزراعة مديرية للإرشاد الزراعي تتولى تنفيذ خطة الإرشاد الزراعي المعتمدة ويتبع لها مصلحة للإرشاد الزراعي في كل مديرية للزراعة والإصلاح الزراعي في المحافظات. كما يتبع لها وحدات إرشادية في مراكز النواحي والقرى ذات النقل الزراعي وكذلك في القرى التي يرى الوزير أهمية إحداث وحدة إرشادية لها.

وللإرشاد الزراعي أهمية خاصة في عملية نقل واستيعاب **التقانات** الحديثة وإقناع المزارعين على تبنيها من خلال الوسائل السمعية والبصرية التي يتبعونها.

كما إن له أهمية خاصة في مجال تدريب المدربين القادرين على التعامل مع المزارعين بكفاءة عالية. ويقع على عاتق المرشد الزراعي تقصي معوقات الإنتاج والآفات الزراعية ونقلها إلى أجهزة البحوث الزراعية لتقدم لها الحلول وإعداد البرامج اللازمة للتخلص منها.

وبالرغم من الأهمية التي يحتلها الإرشاد الزراعي فإن معوقات كثيرة ساهمت في ضعف أدائه من أهمها:

١- الاتجاه إلى التوسع الأفقي في عدد الوحدات الإرشادية وإحداث قسم لا بأس به منها دون توفر المقومات الفنية والمادية لعملها، بل وإن بعضها أحدث بموجب قرار دون توفر المكان ووسائل النقل والمعينات الإرشادية مما جعل أداؤها قاصرا عن تحقيق غايات الإرشاد.

٢- غياب الرقابة على عمل المرشدين خاصة في الوحدات الإرشادية البعيدة، إضافة إلى ضعف البرامج الإرشادية المطلوب تنفيذها، وهذا كله أدى إلى التسبب والبطالة المقنعة للعاملين في الإرشاد.

٣- ضعف المستوى العلمي للدورات التدريبية التي تقام للمرشدين الزراعيين بسبب غياب مفهوم تنمية الموارد البشرية بطبيعته العلمية والعملية.

٤- ضعف العلاقة بين البحوث والإرشاد.

٥- عدم التقويم العلمي لمستوى أداء الإرشاد الزراعي من جهة خارجية تتولى إنجاز دراسة بحثية علمية تحدد مجالات الضعف في أداء الإرشاد الزراعي ووضع البرامج الكفيلة بتجاوز السلبيات وترسيخ الإيجابيات.

لقد كان تطور الإرشاد الزراعي تطورا كميًا بزيادة عدد الوحدات الإرشادية الموجودة والتي بلغ عددها ٨١٦ وحدة عام ١٩٩٥ زادت إلى ٨٦٩ وحدة عام ١٩٩٩، وعددها ١٠٢٧ وحدة في عام ٢٠٠٢ ، ولغاية عام ٢٠٠٧ أصبح عددها ١٠٨٤ إرشادية، أما عدد العاملين في هذه الوحدات فقد زاد من ٥٢٥٩ في عام ١٩٩٥ إلى ٥٩١٦ عام ١٩٩٩ منهم ١٩١٤ مهندس زراعي و ٧٢٠ مهندسة زراعية و ٨٩٠ مراقب زراعي و ٣٣٢ طبيب بيطري و ٢٠٦٠ مراقب بيطري.

أما في عام ٢٠٠٢ فقد تطور عدد العاملين في الوحدات الإرشادية ليصبح ٨٥٣٠ فني منهم ١٩٤٣ مهندسا زراعيًا و ٨٧٦ مهندسة زراعية و ١٩٢٥ مراقب زراعي، إضافة إلى ٤٠٨ طبيب بيطري و ٣٣٧٨ مراقب بيطري.

لذلك نلاحظ أن التطور في الإرشاد الزراعي كان تطورا كميًا وهو بحاجة إلى تطوير أفضل في الأداء ليكون أكثر تأثيرًا في العملية الإنتاجية واستيعاب التقانات الحديثة.

٣ - العمالة والتشغيل وتنمية الموارد البشرية في القطاع الزراعي:

تحتل الزراعة مركزاً هاماً في تشغيل نسبة معينة من القوة العاملة في الدولة، وتشير البيانات الإحصائية إلى أن نسبة المشتغلين في قطاع الزراعة تتناقص سنة بعد أخرى نتيجة لنمو القطاعات الأخرى وحاجتها إلى مشتغلين جدد إضافة إلى الهجرة الزراعية الناتجة عن تحسن المستوى التعليمي لسكان الريف وعزوفهم عن العمل في القطاع الزراعي.

وقد اتضح ذلك الاتجاه من متابعة البيانات الإحصائية حين كانت نسبة المشتغلين في الزراعة حوالي ٥٣% عام ١٩٧٤، وتناقصت هذه النسبة بسرعة لتصبح ٣٩% عام ١٩٧٩ و ٣٥% عام ١٩٨٤، ثم تناقصت هذه النسبة ببطء نتيجة لتحسن مستوى الحياة في الريف وتحسن أسعار المحاصيل الزراعية وبالتالي زيادة الدخل من قطاع الزراعة حيث كانت حوالي ٣٣% عام ١٩٩٥ وأصبحت عام ٢٠٠٠ نسبة ٣٢% وبلغت نسبة ٣١% عام ٢٠٠١ ونسبة ٣٠.٤% عام ٢٠٠٢.

وعند النظر إلى توزع المشتغلين في الزراعة حسب الجنس فإننا نجد أن نسبة الإناث منهم تبلغ ٥٥.٥% ويعود سبب بطئ تناقص نسبة المشتغلين في الزراعة إلى عدم جاهزية القطاعات الأخرى وخاصة قطاعي الصناعة والخدمات لاستقبال أعداد أكبر من الأيدي العاملة الفائضة عن القطاع الزراعي. إضافة إلى عدم التوسع في إدخال التقانات الحديثة في الزراعة والتي تعمل على ميكنة العمل البشري إضافة إلى ما تم إنجازه في مجال ميكنة العمل الحيواني.

لذلك فإن عمل قسم كبير من المشتغلين في القطاع الزراعي يدخل ضمن البطالة المقنعة نظراً لانخفاض إنتاجية عملهم وانخفاض أجورهم خارج المواسم الزراعية. الأمر الذي يتطلب تأهيلهم على مهارات أخرى للعمل في الريف خاصة مجالات الصيانة والإصلاح والصناعات الريفية والزراعية أو أي مشاريع أخرى مدره للدخل لتشغيلهم في أوقات الفراغ وتنوع مصادر دخلهم.

وبالنسبة لتنمية الموارد البشرية في قطاع الزراعة، فقد تضمنت خطة الدولة زيادة عدد المدارس البيطرية والمدارس الفنية الزراعية والمعاهد المتوسطة والكليات البيطرية والزراعية، حيث بلغ عدد القوى العاملة المؤهلة للعمل في القطاع الزراعي لغاية عام ٢٠٠٧ (٥٤٠٠٠٠٠) عامل وفني ومهندس زراعي وطبيب بيطري. فضلاً عن إخضاع كل من المفرزين للعمل في مجال محدد (وقاية، بستنة، إنتاج حيواني، أراضي، مخابر.....الخ) إلى دورة تدريبية متخصصة لاتقل مدتها عن أسبوعين من أجل إكسابهم الخبرات المتعلقة في هذا المجال وإطلاعهم على الأمور الفنية للعمل والتعامل في هذا المجال، وذلك ليمارس عمله وهو على دراية في مجاله والتقانات المطبقة فيه وليكون قادراً على تحليل النتائج باستمرار. وكذلك

اعتماد خطط التدريب على مستوى المحافظات والتدريب المركزي على مستوى الوزارة في مشاريع تنمية إضافية إلى الإيفاد الخارجي إلى بعض الدول العربية والأجنبية، كالتدريب على وحدات مراقبة أنفلونزا الطيور، والزراعة المائية، والتدريب على تقنيات زراعة الأراضي الجافة، وتكنولوجيا المعلومات في الهندسة الريفية، وأساليب الإدارة الحديثة وغير ذلك من مجالات التدريب.

وتمثل تنمية الموارد البشرية في الاستثمار الزراعي العامل الأكثر أهمية تنمية القطاع الزراعي من خلال الآتي:

أ - صياغة استراتيجيات وأدوات تنفيذية وطنية بمعايير دولية لتشجيع الاستثمار في القطاع الزراعي، ومن البرامج الداعمة الدولية في هذا المجال (UNCTAD, FIAS, WAIPA) (UNDP, UNIDO, EU-ANIMA)

ب - العمل بسياسة التقرير الوطني للتنمية البشرية الذي أطلقته سورية عام ٢٠٠٥ بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)

المطلب الثاني: سياسات حماية الثروة النباتية والحيوانية

أولاً - سياسات حماية الثروة النباتية

تعمل وزارة الزراعة على وضع البرامج اللازمة لوقاية الإنتاج النباتي من الآفات الزراعية التي تهدده، وهي تقوم بذلك في اتجاهين:

١- تنفيذ المكافحات الإجبارية التي تهدد مناطق واسعة من محاصيل معينة من قبل الدولة بدلا من مكافحتها من قبل الفلاحين بإتباع الوسائل الفردية، ونظرا لأن ذلك سيكون أكثر كلفة من المكافحة الجماعية، إضافة لاحتمال عدم قيام بعض المزارعين بالمكافحة اللازمة في الوقت المناسب، أما لعدم توفر الإمكانيات لديهم أو لجهل بفوائد المكافحة، فان وزارة الزراعة تقوم بالمكافحات بواسطة الطائرات الزراعية، الأمر الذي يؤمن تغطية كاملة للمنطقة المصابة إضافة إلى انخفاض تكاليف المكافحة، وذلك ما يحدث في مكافحة أعشاب القمح في المحافظات الموبوءة، أو مكافحة حشرات القمح وخاصة السونة.

وتتولى الوزارة إجراء هذه المكافحات على نفقة المزارعين وتستخدم لذلك المبالغ المقتطعة من قيمة إنتاجهم المسوق عن طريق المؤسسات الحكومية، أو تقوم بتحصيل ما يترتب على المزارعين عن طريق جباة وزارة المالية.

٢- إعطاء اهتمام للمكافحة الحيوية والتي يتم فيها إعداد برامج مكافحة متكاملة لآفات محاصيل محددة تعتمد على تنمية العدو الحيوي للحشرة التي تصيب الحشرة الضارة وإطلاقها في مواسم المكافحة ليتولى العدو الحيوي (حشرة) قتل الحشرة الضارة (ومثال ذلك الحمضيات، الزيتون، التفاح، القطن والحراج).

وتعتبر التجربة السورية تجربة رائدة في هذا المجال في دول المنطقة، وهي نتيجة لعمل متواصل للبحوث الزراعية استطاعت خلالها استيراد الأعداء الحيوية، وإكثارها، وإطلاقها، واكتشافها في البيئة المحلية، مما حد كثيرا من الأثر الضار للآفات من جهة، والمحافظة على البيئة الزراعية نظيفة من جهة أخرى.

٣- حث المزارعين على مكافحة الآفات المنتشرة في مزارعهم وتزويدهم بالتعليمات اللازمة لتنفيذ هذه المكافحات الفردية.

٤- أما بالنسبة للإنتاج الحيواني فان وزارة الزراعة تعمل على توفير الأدوية البيطرية اللازمة لهذا الغرض، وتتم الخدمات البيطرية من قبل مراكز بيطرية ثابتة إضافة إلى المستوصفات الملحقة ببعض الوحدات الإرشادية الزراعية، وتقوم هذه المراكز بإجراء اللقاحات المنتجة والوقائية، إضافة إلى معالجة الطفيليات والمعالجات السريرية للحيوانات. أما التكاليف الناجمة عن حملات التلقيح والمكافحة للأوبئة فان الدولة تتحملها، بما فيها قيمة الأدوية الموزعة على مربي الحيوانات، لكن في حالة المكافحة الفردية فان مربي الحيوان يتحمل سعر تكلفة الدواء.

٥- تعمل وزارة الزراعة على تنفيذ برنامج متكامل لتحسين مواصفات الأبقار المحلية وتهجينها مع عروق أجنبية مختارة وهو من البرامج الهامة والمستمرة التي تهدف إلى الاستفادة من مزايا تأقلم العروق المحلية مع الظروف البيئية في مناطق تواجدها، وإدخال صفات مرغوبة إليها، كزيادة إنتاج الحليب أو تصافي اللحم، أو غيرها من المواصفات، وتتحمل الوزارة كامل نفقات هذا البرنامج نظرا لأهميته الاقتصادية.

مما سبق نجد إن وزارة الزراعة تأخذ على عاتقها مهامها جساما في مجال حماية الإنتاج النباتي والإنتاج الحيواني، وان هذه المهمة تأخذ من جهدها الكثير ويؤدي إلى تحميلها نفقات غير مبررة أحيانا، أو التأخر في أداء الخدمة المطلوبة في الوقت المناسب. لذلك فمن الضروري أن تتم هذه الخدمة على التوازي من قبل الوزارة إضافة إلى أدائها من قبل جهات أخرى كالاتحاد العام للفلاحين والغرف الزراعية إضافة إلى بحث تأسيس شركات خاصة متخصصة بذلك أو تأسيس جمعيات تعاونية للقيام بهذه الخدمات وعلى نفقة الجهة المستفيدة منها.

ثانياً - السياسات الخاصة بالثروة السمكية:

فقد أعطت الدولة اهتماما خاصا للثروة السمكية وتمييزها بغية توفير احتياجات السكان واتبعت لذلك سياسات محددة تركز على ما يلي:

- التوسع في الصيد البحري في المياه الإقليمية وخارجها وتدعيمه بالوسائل العلمية اللازمة لزيادة إنتاجه.

- التوسع في إنتاج **الاصبغيات** وزراعة المسطحات والتجمعات المائية بها.
- التشدد في حماية الثروة السمكية من التعديات والحد من إتباع الطرق المحرمة في الصيد وذلك من خلال :

- تدعيم المراقبة وتطبيق القوانين الناظمة لذلك.
- وضع الأسلوب المناسب لاستثمار التجمعات المائية لتربية الأسماك .
- الحد من تربية الأسماك على مياه الآبار الجوفية.

ثالثاً - سياسات استصلاح الأراضي والتشجير

تعتبر مشاريع استصلاح الأراضي الجبلية وتشجيرها بالأشجار المثمرة والحراجية، حسب صلاحيتها، من أهم المشروعات التي ساهمت في تعزيز ارتباط الفلاحين بأراضيهم واستمرار إقامتهم في الريف، إضافة إلى كونها حولت الأراضي الجبلية الجرداء إلى بساتين مثمرة تعطي دخلاً جيداً للفلاحين والاقتصاد الوطني.

وقد أدت هذه المشروعات إلى المساهمة في زيادة المساحات المستصلحة والمشجرة فيها، وبالتالي انعكست إيجابياً على تحسين مستوى الحياة في الريف.

ويقوم مبدأ هذه المشروعات على أن تتولى إدارة المشروع مساعدة المزارع في استصلاح أرضه الواقعة في المنحدرات الجبلية بإقامة المدرجات فيها وتغزير الحجارة منها وفتح الجور اللازمة لغرس الأشجار وفق إرشادات الفنيين في المشروع وتوفير الغراس اللازمة، ويتم حساب النفقات الفعلية المصروفة على الأرض وتعتبر قرصاً من المصرف الزراعي التعاوني متوسط أو طويل الأجل حسب نظام العمليات المخصص من مؤسسة التمويل الإنمائي العربية أو الدولية وفق شروط اتفاقية القرض.

وقد شملت المشروعات المنفذة وفق هذه الأسس جميع المحافظات التي تتوفر فيها أراضٍ جبلية تحتاج إلى استصلاح، بدءاً من محافظات درعا والسويداء والقنيطرة مروراً بمحافظة ريف دمشق، ووصولاً إلى محافظات حمص وحماة واللاذقية وطرطوس وأدلب وحلب.

أن التركيز على استمرار هذه المشروعات، وكذلك التوسع فيه، وتوفير المستلزمات المادية لها من المكون المحلي إضافة إلى تسهيل إجراءات استيراد المعدات والتجهيزات والآليات اللازمة وقطع غيارها سوف يُسرّع تنفيذها ويرسخ الفائدة المرجوة منها.

كما أن تشجيع المستثمرين من القطاع الخاص على استيراد مثل هذه الآليات وتكوين شركات خاصة لذلك سوف يساهم مساهمة فعالة في الاستثمار الأمثل لمواردنا الطبيعية، ويسرع تحويل الأراضي الجبلية غير المستثمرة إلى أراضٍ منتجة، مما يساهم في التشغيل الأمثل للموارد البشرية في الريف ويدعم الاقتصاد الوطني ويحسن دخول المزارع عيين.

وأن دخول الاتحاد العام للفلاحين في تقديم هذه الخدمة سوف يعمق دور الاتحاد في التنمية الزراعية ويساهم في استثمار موارد معطلة ويدبر على الاتحاد موارد مالية.

رابعاً - سياسات الحراج والبيئة:

تشكل الحراج نسبة بسيطة من المساحات الكلية للدولة ، وهي تتركز في المناطق البيئية التي يزيد معدل امطارها عن ٣٥٠ مم سنويا ويوجد بعضها في مناطق تزيد معدلات المطار فيها عن ٢٥٠ مم.

ونظرا لأهميتها الاقتصادية والاجتماعية فقد تم انتهاج سياسات محددة لتنمية هذه الموارد أهمها:

- حماية الحراج من التعديات والحرائق واتخاذ الوسائل اللازمة لذلك وتدعيم فرق الإطفاء وأجهزة المراقبة والحماية.
- استثمار الغابات الطبيعية اقتصاديا والاستفادة من أخشابها وفقا للأسس العلمية.
- التوسع في إنتاج الغراس الحراجية مع التركيز على إنتاج الأنواع ذات المواصفات الجيدة والتي تحقق مردودا اقتصاديا.
- استمرار أعمال التحريج الاصطناعي في الأماكن والبيئات الملائمة مع التركيز على إقامة الواحات على مسارات الطرق الدولية.
- الاستمرار في شق الطرق الحراجية وخطوط إطفاء الحرائق لتسهيل حماية الغابات واستثمارها.
- وقد حظيت الغابات باهتمام كبير بغية المحافظة عليها واستثمارها، إضافة إلى التوسع في التشجير الحراجي في المناطق الملائمة بيئياً.

آ- التطور في الموارد الحراجية

تقسم الموارد الحراجية في سورية إلى المجموعات الآتية:

- ١- مجموعة الأشجار الحراجية المثمرة: ، وتشمل كل من الصنوبر الثمري والكستناء، المحلب، السماق ، الغار، الأجاص البري، الخرنوب وقد تطورت المساحة المزروعة بهذه الأشجار بشكل جيد خلال السنوات الخمس الماضية حيث زادت مساحتها من /٢٤٥٧٤/ هكتار عام ١٩٩٧ إلى /٤٨٢٥٥/ هكتار عام ٢٠٠٢، كما تطور عدد الأشجار من /١٩٥٥٧/ ألف شجرة عام ١٩٩٧ إلى ٣٢٨١٨ ألفي شجرة عام ٢٠٠٢. وتشير بيانات وزارة الزراعة مساحة وعدد اشجار الصنوبر الثمري إنها تشكل حوالي ٧٥ % من أجمالي مساحة وعدد أشجار الحراج المثمرة.
- ٢- مجموعة الأشجار الحراجية الطبيعية وهي تشمل السنديان ، الصنوبريات ، البطم، الأرز، الشوح، الوز البري، الزعرور البري ، الحور الفراتي واللذاب.

وقد حافظت مساحة هذه المجموعة على وضعها خلال الفترة الماضية واستقرت عند /٢٣٢٨٤٠/ هكتار تشكل حوالي ٣% من إجمالي المساحات القابلة للزراعة، وشكلت أشجار السنديان أكثر من ٤٠% ، يليها في ذلك الصنوبريات ثم البطم ويقع الأرز والشوح في نهاية المجموعة حيث يشكل مساحة ٥٩٧ هكتار.

أما بالنسبة لعدد أشجار هذه المجموعة فقد زاد من /٢١٧٦٠٤/ ألف شجرة عام ١٩٩٧ إلى حوالي /٢٢٥١٢٩/ ألف شجرة عام ٢٠٠٢ ، تشكل السنديانات حوالي ٦٠% من إجمالي عدد أشجار هذه المجموعة تليها الصنوبريات ويقع اللذاب في نهاية المجموعة حيث يبلغ عدد أشجاره حوالي ٣٧٧ ألف شجرة عام ٢٠٠٢ بينما كان عددها في عام ١٩٩٧ حوالي ٣٧٦ ألف شجرة.

٣- مجموعة أشجار التحريج الاصطناعي وهي تشمل الأشجار الحراجية الداخلة في خطة التحريج والتي تشكل الصنوبريات نسبة كبيرة منها، كما تشمل الأشجار الحراجية المثمرة والتي تبلغ نسبتها حوالي ١٢% من إجمالي المساحة المحرجة عام ١٩٩٦ ،زادت نسبتها لتصبح ١٨% عام ٢٠٠٢، أما بالنسبة لعدد الأشجار الداخلة في هذه المجموعة فقد زاد من /١٢١٥٧٦/ ألف شجرة عام ١٩٩٦ إلى /١٥٨٤٣٣/ ألف شجرة عام ٢٠٠٢.

ومن الجدير بالذكر إن الجهود تبذل لحماية الغابات من الحرائق، ومع ذلك فإن المساحات التي تدمر بالحريق سنويا تبلغ في المتوسط عشرة آلاف هكتار، الأمر الذي يفسر التفاوت بين المساحات المسجلة غابات حسب ميزان استعمال الأراضي والبالغة /٥٧٥٢٨١/ ألف هكتار وبين مساحة الغابات الفعلية والبالغة /٤٧٨٢١٢/ ألف هكتار ، وذلك إلى جانب عوامل أخرى.

ب - سياسات حماية المراعي والبيئة

تحتل البادية السورية حوالي ٥٥% من إجمالي مساحة القطر، وهي تتكون من مناطق صالحة للري بمجملها ويعيش فيها مجتمع رعي يمتحن تربية الحيوانات ويتنقل طلبا للماء والكأ. لذلك فقد كانت البادية موضع اهتمام كبير ومناقشات مستمرة تتعلق باستثمار مواردها الأرضية والمائية وتحديد أفضل وسيلة لاستثمارها.

وقد هدفت السياسات المقررة والخاصة بالبادية إلى تحسين مستوى معيشة سكان البادية وتنمية مواردها الهشة عن طريق :

- توفير الخدمات الكاملة لسكان البادية والأسر البدوية وأغنامهم (مياه، مراكز رعاية بيطرية، إرشاد ، تعليم ، مستودعات احتياطي، أعلاف)
- تطوير المراعي على مساحات محددة وإقامة المحميات الطبيعية لإعادة الغطاء النباتي وتوفير العلف اللازم وقت الجفاف.

- اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية البادية من التجاوزات والحد من المشاغبة والعشوائية في رعي المراعي الطبيعية والذي ساهم في تدهور المراعي.

- شق الطرق الرئيسية لتقلل السكان وقطعانهم في مناطق البادية .

- حفر الآبار واستثمارها لتوفير مياه الشرب للمربين وقطعانهم.

والبيئة السورية بيئة غنية ومتنوعة، فيها قاعدة موارد زراعية وطبيعية واستخراجية. وفيها دورة زراعية متكاملة حسب الفصول الأربعة. لكنها في الآونة الأخيرة بدأت تعاني من مظاهر الحت والتصحر وتملح التربة وتلوث المياه، واستنزاف في الموارد المائية، وتدهور الغطاء النباتي في البادية، الأمر الذي استدعى من الحكومة السورية وضع سياسات بيئية منذ مطلع عقد التسعينات من القرن العشرين من أجل زيادة الوعي البيئي، ووضع خطط لحل مشكلات بيئية، والتعاون مع المنظمات العربية والدولية ذات الصلة بمواضيع البيئة، ووضع تشريعات ناظمة لحماية البيئة ولاسيما القانون رقم ٥٠ لعام ٢٠٠٠، الذي بموجبه تخضع البيئة للحماية القانونية، وإخضاع إقامة المنشآت لتقويم الأثر البيئي، فضلاً عن إقامة مشاريع الصرف الصحي.

كما تم العمل على إقامة محميات طبيعية، والتشجير، ومواجهة ظاهرة التصحر بعد أن صادقت الجمهورية العربية السورية على توصيات ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بالتصحر لعام ١٩٧٧.

وعلى المستوى الوطني أعدت الحكومة السورية خطة لمكافحة التصحر بدءاً من شهر آب لعام ٢٠٠٢، وتضمنت موضوعات التربة والغطاء النباتي والمناخ والموارد المائية، وانجراف التربة والتملح والتلوث، والتخفيف من آثار الجفاف حسب مؤشرات الجفاف وفق معادلة FAO ، التي

تحدد مُعامل الجفاف D على الشكل الآتي: $D = P / E T P$

$P =$ هطول الأمطار السنوي (مم)

$E T P =$ النتح والتبخر (مم)

ومن المشاريع التي تضمنتها خطة مكافحة التصحر:

مشروع التنمية المتكاملة لبادية ريف دمشق - مشروع مكافحة الانجراف الريحي في البادية - مشروع استخدام بدائل الطاقة في تنمية البادية - مشروع المشاركة الشعبية في برنامج عمل وطني لمكافحة التصحر - مشروع تنمية جبل الحص - إنشاء المحميات الطبيعية في البلعاس والتليلة. فضلاً عن القوانين للحد من صيد الحيوانات والطيور البرية.